نظام الشرطة في العصر العباسي
(١٣٢هـ ـ ٤٠٠هـ)

قدم للنشر بتاريخ٢٠/٥/١٩٨٩ تم قبوله للنشر بتاريخ ١١/٧/١٩٨٩

صالح موسى درادكه ★
الجامعة الأردنية

Abstract

This paper attempts to discuss the development of the police institution (Shurtah) during the Abbasid period (132-400 A.H.) in the context of the general administrative changes that took place during the same period.

The investigation tackles the institution's organization types, and methods of practice as well as the other functions assigned to it, and its relationship with other state administrative departments to such as Al-Qada, Al-Hisbah, and Al-Barid.

The success of this institution was related to its ability to apply the Shari'a rules concerning its different actions, since this was the main purpose of its foundation. But when it acted without this consideration, it became a tool in the hands of the officials of the state to achieve their personal purposes. This led to its gradual decline which has consequences on the corruption of the whole administration.

ملخص

تحاول هذه الدراسة تتبع تطور نظام الشرطة في العصر العباسي (١٣٢هـ ـ ٤٠٠هـ) في اطار التطور العام الذي أصاب النظام الاداري في هذه الفترة. لذلك تعرض البحث لتنظيمات الشرطة وأصنافها وأساليب عمل كل منها، وكذلك استعرض الوظائف المختلفة التي انيطت بهذا الجهاز. وأوضح البحث علاقة الشرطة بغيرها من مؤسسات الدولة مثل القضاء والحسبة والبريد. ونظراً لخطورة عمل رجال الشرطة، واتساع اختصاصاتهم بينت الدراسة الشروط والصفات الواجب توافرها فيهم. وتبين من خلال الدراسة أن هنالك علاقة وثيقة بين نجاح مؤسسة الشرطة و بين حفاظها قولا وعملا على مقاصد الشريعة الاسلامية التي هي غاية وجود الشرطة. ولما أخذ الجهاز يتجاوز هذه المقاصد، أصبح أداة بأيدي المتنفذين من رجال الدولة، يسخرونه في تحقيق أغراضهم الخاصة، مما أدى به و بالنظام الاداري العام الى الفوضى والانحطاط.

★ أستاذ مشارك في قسم التاريخ بكلية الآداب

تأتي هذه الدراسة استكمالا لدراسة سابقة، تناولت فيها «الحرس والشرطة في صدر الاسلام ــ حتى نهاية الدولة الأموية»(١). وقد أتيت في دراستي المشار اليها، على تعريف المصطلحات المتعلقة بأصناف الشرطة من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية، كما تعرضت الى نشأة نظام الشرطة ودوره في الحياة العامة للمجتمع الاسلامي، ومن ثم أوضحت مكانة هذا الجهاز والقائمين عليه، في نظر الخاصة والعامة، وكذلك بينت الصفات والشروط الواجب توفرها بصاحب الشرطة وأفراد خطته، والاختصاصات المنوطة بهم في العاصمة والولايات. وأوضحت الدراسة تعاظم دور الشرطة، تبعاً لتطور المجتمع، وتزايد عدد السكان، سواء كان ذلك في ميدان الصلاحيات، أو من حيث تزايد عدد رجال الشرطة وتنظيماتهم الخاصة.

ونظراً لأن الشرطة وما اتصل بها من أجهزة لعبت دوراً هاماً في المجتمعات العربية، فقد أصبحت تحظى بعناية الباحثين والمهتمين بالدراسات الحضارية. غير أن معظم هذا الاهتمام انصرف نحو الفترة الأموية*، ولم تنل الفترة العباسية ما تستحقه من اهتمام الدارسين، على الرغم من أن مؤسسات الدولة نضجت في هذه الفترة. ولعل العذر في ذلك يعود الى المصاعب الجمة التي تحيط بمثل هذه الدراسة، ولا سيما في عصور السيطرة الأجنبية ــ الديلم على الخصوص ــ على الخلافة وما شهدته من تمزق وفتن وحروب وتعدد السلطات داخل المؤسسة الواحدة مما أوجد تداخلا في اختصاص هذه السلطات؛ وأصبح من الصعب متابعة خط سير المؤسسة وسط هذا الخضم المتلاطم بالفوضى والاضطرابات وسرعة المتغيرات.

وكان لا بد من التعريج على أحوال الشرطة في كل من مصر والأندلس لمعرفة مدى قدرة وحدة الحضارة وصمودها في وجه هذه التيارات و بخاصة انفصال هذه الأقاليم عن سلطان الخلافة العباسية.

وفي العصر العباسي تطورت أنظمة الشرطة تبعا للتطور الشامل الذي أصاب مجمل الأنظمة الادارية التي قاربت في دقتها وشمول خدماتها انظمتها الحديثة. وقد أدرك خلفاء بني العباس منذ البداية، أهمية جهاز الشرطة وأولوه جل عنايتهم. وهذا أبو جعفر المنصور حكم ما بين (١٣٧هـ ــ ٧٥٤م ــ ١٥٨هـ/ ٧٧٤م)، يعتبر الشرطة أحد اركان الملك

---

١. نشر البحث في مجلة دراسات، المجلد الرابع عشر، العدد الرابع، الجامعة الاردنية، عمان (١٩٨٧) من ص ٦٩ ــ ٩٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: صالح درادكة، الحرس والشرطة.

* اجيزت رسالة دكتوراة للسيد أرسن موسى رشيد/ من جامعة أدنبره بعنوان: «**الشرطة في العهد الأموي**» سنة ١٩٨٤. كما قدم: «ف. دونر» بحثاً بنفس العنوان في الندوة الثالثة: «بلاد الشام في العهد الأموي» ضمن المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام، عمان، ٢ ــ ٧ ربيع الأول ١٤٠٨هـ، ٢٤ ــ ٢٩ تشرين أول (اكتوبر) ١٩٨٧م. وقد نشر البحث ضمن بحوث المؤتمر. كما نشر العديد من البحوث والدراسات حول الأنظمة الاجتماعية والادارية الاسلامية تعرض بعضها من قريب أو بعيد لنظام الشرطة يضيق المكان لذكرها هنا، وأقتصرت على ذكر المصادر المباشرة في البحث. أضيف ملحق (١) بأسماء أصحاب الشرط في عاصمة الخلافة العباسية.

الأربعة (٢) التي لا يقوم الملك بدونها. فقد بلغ صاحب الشرطة في هذا العهد، مكانة لم يبلغها من قبل، حيث كان منصبه في بغداد يعادل منصب الأمير أو الوالي. وكان تولي الشرطة الكبرى في الأندلس ترشيحا للوزارة أو الحجابة (٣). وقد نما هذا الجهاز وتطور في بغداد، وفي غيرها من الحواضر الاسلامية واتخذ عددا من المسميات، ونظمت اعماله، وحددت مسؤولياته، وان كانت سلطة الخليفة أو الوالي ظلت سلبا أو إيجابا في سلطان صاحب الشرطة.

تفيد احدى الروايات أن صاحب الشرطة كان قريباً من الخليفة لدرجة تجعله يتدخل في الشؤون الخاصة للخليفة، فهذا خالد بن صفوان صاحب شرطة السفاح، يصف النساء للخليفة و يغريه بالتزوج على امرأته (٤). وقد قسمت بغداد الى منطقتين غربية وشرقية، وجعل في كل منهما صاحب شرطة، على أثر الخلاف بين الأمين والمأمون. وجاءت أول اشارة بتعيين صاحبي شرطة في شطري بغداد من زمن المأمون. فقد ذكر ابن طيفور: «ان السندي ابن يحيى صاحب الجانب الشرقي، وعياش بن القاسم صاحب شرطة الجانب الغربي منها أيام المأمون» (٥). وفي مصر ظل صاحب الشرطة ينوب عن الأمير في الفسطاط اذا غاب عنها، و يتولى الصلاة في الناس، و يقوم بالأعمال التي يقوم بها الأمير أو الوالي. فلما أسس صالح بن على العباسي مدينة العسكر (سنة ١٣٢هـ/ ٧٤٩م)، انشئت فيها دار أخرى للشرطة أطلق عليها دار الشرطة العليا، كما أطلق على دار الشرطة الأولى في الفسطاط دار الشرطة السفلى. وبذلك انقسمت الشرطة الى قسمين. ولما فتح جوهر الصقلي مصر سنة (٣٥٨هـ/٩٦٨م) وبنى مدينة القاهرة، نقل مقر الشرطة العليا اليها من العسكر (٦). و يبدو أن الشرطة العليا كانت تتولى شؤون جنوب مصر الأمنية، بينما تتولى الشرطة السفلى شؤون شمال مصر، وذلك اعتماداً على ما تعارف عليه المصريون منذ القديم في تسمية هذه الجهات بمصر العليا ومصر السفلى.

---

٢. انظر محمد بن عبد الله الخطيب الاسكافي (ت ٤٢١ هـ/ ١٠٣٠ م) **كتاب لطف التدبير**، تحقيق احمد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت، ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩ م. ص ١٢. (سيرد قول أبي جعفر المنصور فيما بعد). وسيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الاسكافي، لطف التدبير.

٣. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥ م)، **المقدمة** (دار الكتاب اللبناني ــ مكتبة المدرسة)، بيروت ١٩٨٢ م، ص ٤٤٦. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: مقدمة ابن خلدون.

٤. المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م) **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، مطبعة السعادة، ط٤، مصر (١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م). ٣/ ٢٧٦، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: المسعودي، مروج الذهب.

٥. أبو الفضل أحمد بن طاهر الكاتب (ت ٢٨٠هـ/ ٨٩٣م)، **كتاب بغداد**، تصحيح محمد زاهد بن الحسن الكوثري، عني بنشره وراجع أصله ووقف على طبعه: السيد عزت العطار الحسيني ــ مكتب نشر الثقافة الاسلامية (١٣٦٨هـ/١٩٤٩م). ص ٢٦. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن طيفور، بغداد.

٦. حسن ابراهيم حسن، وعلي ابراهيم حسن، **النظم الاسلامية**، مكتبة النهضة المصرية، ط٤، مصر، ١٩٧٠م. ص ٢٣٤. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: حسن ابراهيم حسن، النظم الاسلامية.

يرى ابن سهل أن الشرطة في الأندلس كانت تنقسم الى ثلاث شرط(٧) : الشرطة الكبرى، والشرطة الصغرى، والشرطة الوسطى. و يضيف ابن سهل فيقول : «هكذا نص عليه بعض المتأخرين من أهل قرطبة في تأليف له» وان كان ابن خلدون يرى أن الشرطة انقسمت الى شرطتين فقط هما : الشرطة الكبرى والشرطة الصغرى(٨). وقول ابن سهل في هذا الأمر أصوب بحكم معاصرته لهذا العصر والأحداث الواقعة فيه(٩). وكما هو واضح فان تقسيمات الشرطة في الأندلس راعت التقسيم الطبقي للمجتمع الأندلسي. وقد جاء ذكر الشرطة العليا (الكبرى) في نقش أثري يعود تاريخه الى سنة (٣٥٩هـ/ ٩٧٠م) (محفوظ في متحف فكتوريا والبرت بلندن) جاء فيه : «يمن وسعادة لزياد بن أفلح» وزياد بن أفلح المذكور كان مولى لعبد الرحمن الناصر، ثم أصبح صاحب الشرطة العليا في عهد الخليفة هشام المؤيد»(١٠). وكان صاحب الشرطة الكبرى ينصب لنفسه كرسياً بباب القصر الخليفي و بين يديه رجال على المقاعد في انتظار أوامره(١١). وفي عصر ابن خلدون كان يطلق على (صاحب الشرطة) في افريقية (تونس الحالية) اسم (الحاكم)، وكان يسمى في الأندلس (صاحب المدينة)، وسمي عند المماليك (الوالي)(١٢). يرى بروفنسال أن ابن سعيد وابن خلدون لم يضعا تمييزاً واضحاً بين صاحب المدينة وصاحب الشرطة(١٣). وكان عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦هـ/ ٨٢٢م ــ ٢٣٨هـ/ ٨٥٣م) هو الذي ميز ولاية السوق عن أحكام الشرطة المسماة بولاية المدينة، فأفردها وصير لواليها ثلاثين ديناراً في الشهر، ولوالي المدينة مائة دينار(١٤). وقد قرر بعض الباحثين أن صاحب المدينة غير صاحب الشرطة ــ خلافاً لرأي ابن خلدون ــ وان كانت هناك علاقة بينهما، فصاحب المدينة يرأس صاحب الشرطة وجهازه التنفيذي، وصاحب المدينة هو الذي يستخدم سلطة جهاز الشرطة في التحقيقات المدنية(١٥). وعلى أي حال فهما وظيفتان كانتا توجدان في الأندلس في القرنين الرابع والخامس الهجريين، منفصلة احداهما عن الأخرى. ودليلنا على ذلك قول ابن سهل في نوازله : «أن هناك ست خطط تخول لصاحب كل منها حق

---

٧. محمد عبد الوهاب خلاف، صاحب الشرطة في الأندلس، **مجلة المؤرخ العربي**، العدد ١٣ سنة ١٩٨٠م، من ص ٦٣ ــ ٧٧. ص ٦٤. نقلا عن نوازل ابن سهل (مخطوط بالخزانة العامة ــ الرباط ــ المغرب، ثم جرى تحقيقه بالاشتراك مع الدكتور محمود مكي). سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : خلاف، صاحب الشرطة في الأندلس.

٨. مقدمة ابن خلدون. ص ٤٤٥.

٩. Levi - Provencal: L'Espagne Musulmane aux8 Siecle. S.P. 89.
سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : بروفنسال :

١٠. خلاف، صاحب الشرطة في الأندلس، ص ٦٥.

١١. مقدمة ابن خلدون، ص ٤٤٦.

١٢. المرجع السابق.

١٣. بروفنسال، ص٨٨. وابن سعيد الأندلسي، (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٧م)، صاحب كتاب المغرب في حلى المغرب).

١٤. خلاف، صاحب الشرطة في الأندلس، ص ٦٣.

١٥. المرجع السابق.

اصدار الأحكام» (١٦)، ومن البديهي أن الشرطة وصاحب المدينة من بين هذه الخطط.

وقد تعرض ابن عبدون لخطة الشرطة وسمى صاحبها (الحاكم)، وأشار الى الصفات التي يجب أن يتحلى بها الحاكم، فذكر أنه يجب «... أن يكون رجلا خيراً عفيفاً غنياً عالماً متحنكاً في علوم الوثائق ووجوه الخصومات، و يكون ورعاً لا يرتشي ولا يميل و يجري في حكمه وأمره الى الحق والاعتدال، ولا يخاف في الله لومة لائم. و يكون أكثر حرية في حكمه الى الاصلاح بين الناس، و يضرب له في بيت المال أجرة تقوم به، لاستلزامه ذلك وتركه ما يلزمه من أمر معيشته والنظر في أموره (١٧).

ومهما اختلفت المسميات فان (صاحب الشرطة) كان من كبار الموظفين يقلده الخليفة بنفسه مهام منصبه في (العاصمة)، وفي الولايات كان الأمير هو الذي يختار صاحب شرطته (١٨). وكان يطلق على الشرطة في الولايات أحياناً: «الأحداث»، فكان على (أحداث) البصرة يوم وفاة المنصور سعيد بن دعلج. وذكر الطبري: «أن المهدي عزل اسماعيل بن أبي اسماعيل عن الكوفة وأحداثها (١٩). وفي سنة (١٥٩هـ/ ٧٧٥م) جعل المهدي على أحداث الكوفة، عمارة بن حمزة، وخليفته على ذلك، المسور بن عبد الله بن مسلم الباهلي، ثم نجد عمارة بن حمزة على كور دجلة وكور الأهواز وفارس (٢٠).

وكان لصاحب الشرطة في العهد العباسي مساعدون يقومون بواجباته في أقسام المدينة، أو في أقسام الوحدة الادارية، على غرار ما يقوم به مدراء الشرطة والمعاونون والمفوضون كل في منطقة ولايته اليوم (٢١).

ذكرت احدى الروايات أنه كان لبعض رجال الدولة الكبار شرطة وحرس، فقد كان على شرط جعفر بن يحيى البرمكي، العباس بن محمد بن المسيب بن زهير، وعلى حرسه،

---

١٦. المرجع السابق، ص ٦٤.

١٧. رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، (**ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب**). بعناية ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، ١٩٥٥م، ص ١١. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: رسالة ابن عبدون.

١٨. قدامة بن جعفر بن قدامة، (٣٣٧هـ/٩٤٨م)، **الخراج وصنعة الكتابة**، شرح وتعليق: محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والاعلام، بغداد ١٩٨١م، ص ٤٧. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: قدامة، الخراج. **مقدمة ابن خلدون**، ص ٤٤٥.

١٩. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ/ ٩٢٢م) **تاريخ الرسل والملوك**، ١٠ ج، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، مصر (١٩٦٠ ـ ١٩٦٨)، ٨/ ١١٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الطبري، تاريخ.

٢٠. الطبري، تاريخ، ٦/ ١٢٣.

٢١. فؤاد جميل، الشرطة و (صاحب الشرطة) في النظام الاسلامي، **مجلة الشرطة**، الجزء الرابع، ١٩٥٨، ص ١٩. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: فؤاد جميل، الشرطة.

شبيب بن حميد بن قحطبة (٢٢). ولم تفصح لنا الرواية عن طبيعة هذا الجهاز ومدى ارتباطه بنظام شرطة الخلافة. وقد بقي الحرس موازياً لجهاز الشرطة، كما كان في العهد الأموي. فقد أمر أبو جعفر المنصور (١٣٧هـ/ ٧٥٤م ـ ١٥٨هـ/ ٧٧٤م) صاحب حرسه عثمان بن نهيك بقتل أبي مسلم الخراساني، مما يدل على اعتماد الخليفة على الحرس في الأمور الهامة.

تقليد صاحب الشرطة:

كان الخليفة يقلد صاحب الشرطة في عاصمة الخلافة و يخلع عليه (٢٣) وربما جعل ذلك لوزيره، وأما في الولايات، فكان الوالي يختار صاحب شرطته الا اذا كان الخليفة قد انتدب من طرفه صاحباً للشرطة، وفي هذه الحالة لا يمكن للوالي اقالته الا باذن من الخليفة الذي عينه، اللهم الا اذا ارتكب هفوات لا يمكن التغاضي عنها وابقاؤه معها (٢٤).

ومما يؤسف له أن المصادر لم تحتفظ لنا بصورة تقليد من العهد العباسي، وان كانت قد أوردت اشارات الى صدور مراسيم التقليد عن الخليفة عند تعيين أصحاب الولايات بما فيهم صاحب الشرطة، وتشكل هذه المراسيم توجيهات ينبغي على صاحب الشرطة مراعاتها أثناء عمله، وقد وصلتنا وثيقتان متأخرتان، تمثل الأولى تقليداً بولاية المعونة (الشرطة) والحسبه بمصر، وهي من انشاء القاضي الفاضل (٢٥)، أوردها القلقشندي (٢٦) كاملة، ونقتبس منها ما يلي: «اعتمد المساواة بين الناس، ولا تجعل بين الغني والفقير في الحق فرقاً، اشمل أهل المدينة بطمأنينة تنيم الأخيار وتوقظ الأشرار، وأمنة تساوي فيها بين ظلام الليل ونور النهار.. وانصف المظلوم واقمع الظالم، وخذ في الحدود بالاعتراف والشهادة، ولا تتعد حدها بنقص ولا زيادة، وكما تقيمها بالبينات تدرؤها بالشبهات. وفي هذه المدينة من أعيان الدولة ووجوهها، وكل سامي الأقدار نبيهها، والتجار الذين هم عين الحلال والحرام، والرعية الذين بهم قوام العيش.... من يلزمك أن تكون لهم مكرماً، ولأ يالتهم محكماً، ومن ظلمهم متحرجاً متأثماً...

---

٢٢. الطبري، تاريخ ٦/٢٦٢، (حوادث سنة ١٨٠هـ).

٢٣. انظر: الطبري، تاريخ ٦/ ٤٣٠ و٨/ ٤٧. أبي علي أحمد بن محمد المعروف بمسكو يه (ت ٤٢١هـ/ ١٠٣٠م) **كتاب تجارب الأمم**، ج ١ و٢، بعناية هـ. ف أمدروز، دار الكتاب اللبناني، شركة التمدن الصناعية، بمصر، (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م) ١/ ٨، ٨٣. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: مسكو يه، تجارب الأمم.

٢٤. الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف (ت ٣٥٠هـ/ ٩٦١م) **كتاب الولاة وكتاب القضاة**، بعناية رفن كست، مطبعة الآباء اليسوعيين، بيروت، ١٩٠٨، ص ٢١٧. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الكندي، الولاة. محمد الشريف الرحموني، **نظام الشرطة في الاسلام الى أواخر القرن الرابع الهجري**، الدار العربية للكتاب ١٩٨٣م، ص ١١٨. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الرحموني، نظام الشرطة.

٢٥. جاء مصر في آخر الدولة الفاطمية، فالتحق بديوان الظاهر، و بعد سقوط الدولة الفاطمية وزر لصلاح الدين الأيوبي، واشتهر برسائله عنه ولد سنة ٥٢٩هـ، وتوفي سنة ٥٩٦هـ.

٢٦. أبو العباس أحمد (٨٢١هـ/١٤١٨م) **صبح الأعشى في صناعة الانشا**، نسخة مصورة عن الطبعة الأميرية ١٤ ج، ١٠/ ٣٤٨ ـ ٣٥٢. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: القلقشندي، صبح الأعشى.

وأشدد من المستخدمين بباب الحكم «القضاة» في أشخاص من يتقاعد عن الحضور مع خصمه، و يتبع حكم جهله فيخرج عن قضية الشرع وحكمه.

وأوعز الى أصحاب الأرباع باطلاعك على الخفايا، وابانة كل مستور من القضايا، وأن يتيقظوا لسكنات الليل وغفلات النهار، وخذهم في الليل بما التزموه من الحرس من مكايدة اللصوص والدوار....

واذا ظفرت بجان قد أوبقة عمله فاجمع له بين التنكيل والتوكيل، أو ذي ريبة ان زاد ريبة بالحبس الطويل، وواصل التطواف في العدد الوافر والسلاح الظاهر، في أرجاء المدينة وأطرافها، وعمر بسرك سائر أرجائها، وأكنافها....» (٢٧).

أما الوثيقة الثانية فهي ظهير من انشاء الوزير (لسان الدين بن الخطيب) (٢٨) كتبه عن بعض الأمراء في تقليد صاحب شرطة الأندلس، وقد أورده المقري (٢٩) كاملا. يبدأ الظهير بالمديح والاطراء لصاحب الشرطة، ثم يأخذ بتحديد مهامه، و يوصيه بأن يراقب الله تعالى في أوامره ونواهيه، وأن يتقدم الى عمله بحزم لا يخمد توقده وأن يقدم للاحتراس من عرف اجتهاده. و يمضي الظهير بالحث على العدل والاستقامة وملاحقة أهل البغي وقطع دابر الشر وحسمه مراعياً بذلك أوامر الله ونواهيه (٣٠).

ونستخلص من هاتين الوثيقتين ارتباط الوظائف الادارية في الدولة بالشريعة الاسلامية، وأن هذه القواعد المتأخرة من الناحية الزمنية نجدها متفقة مع الوصايا والتوجيهات الموجهة من الخلفاء والولاة ورجال الدولة الى العمال والموظفين، فهي لا تخرج في ما قصدت اليه عن وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم و وصايا الخلفاء الراشدين والأمو يين من بعده. وفي العصر العباسي الأول وثيقة هامة تعكس لنا فلسفة الدولة فيما يتعلق بالولايات الخلافية، تلك هي وصية طاهر بن الحسين الى ولده عبد الله، لما قلده ديار ربيعة وذلك سنة (٢٠٦هـ/ ٨٣١م) (٣١). وهذه الوثيقة وان لم تكن تقليداً لصاحب الشرطة، فهي تقليد للولاية التي تعتبر الشرطة تابعة لها. وقد اشتملت المبادىء والتوجيهات التي وردت

---

٢٧. انظر: الرحموني، نظام الشرطة، ص ٣٦٨، ملحق رقم (١٠).

٢٨. (٧١٣ ــ ٧٧٦هـ) وزير غرناطة، لأبي الحجاج يوسف.

٢٩. أبو العباس أحمد بن محمد (ت ١٠٤١هـ/ ١٦٣١م)، **نفح الطيب**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، طبعة أولى، القاهرة، سنة ١٩٤٩م. ٩/ ٢٤٣ ــ ٢٤٤ (طبعة دار صادر، بيروت، بتحقيق احسان عباس ٧/ ٣١ ــ ٣٢). سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: المقري، نفح الطيب.

٣٠. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٣٦٩ ــ ٣٧٠، ملحق رقم (١١).

٣١. الطبري، تاريخ ٨/ ٥٨٢. ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم (ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م) **الكامل في التاريخ**، ١٣ ج، دار صادر بيروت، (١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م). ٦/ ٢٦٤. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن الأثير، الكامل.

بـالـتقليدات السابقة. وهذه التوجيهات التي حرص أولي الأمر على تزو يدها من يتقلد شأناً من شؤون المسـلـمين، بمثابة الأنظمة والقوانين التي تحكم العاملين في مصالح الدولة في العصر الحاضر. وتبين مثل هذه الوثائق دعم الخليفة أو الوالي لهذه الوظائف، و بيان المكانة المرموقة لها في الدولة.

وكـانـت الـتـقـالـيـد قد جرت بأن يتم التقليد في جو وموكب بهيج حيث يزف المقلد وسط صوت المزامير والأبواق الى دار عمله بعد أن يكون الخليفة قد أنعم عليه بالخلع والامتيازات والشارات. ومن حوادث سنة (٢٧٦هـ/ ٨٨٧م) أن الخليفة (المعتمد ت ٢٧٩ هـ/ ٨٩٢م) ضم الشرطة في بغداد الى عمرو بن الليث وكتب فيها على الأعلام والعدد، والمطارد والترسة ــ التي تكون في مجلس الشرطة ــ اسمه، وذلك في المحرم من السنة المذكورة (٣٢).

وفي سنـة (٤١٥هـ/ ١٠٢٤م) خلع على بقي الخادم الأسود، غلام بدر الدولة (نافذ)، ثوب مثقل طميم وعمامة قاض مذهبه، وسيف ذهب، وقلد الشرطتين بمصر، وحمل على فرس بسرج ولجام مذهب عوضاً عن جلال الدولة ابن كافي، ونزل الى الشرطة السفلى في جمع كثير، فينظر في الحسبة مضافاً الى الشرطتين» (٣٣).

صفات صاحب الشرطة:

يمكـن الـقـول أن نـظـرة خـلـفـاء بـني العباس ــ في عصرهم الأول ــ لصاحب الشرطة ومـؤسـسـته تعتبر امتداداً لنظرة الخلفاء من بني أمية، ففي العهدين كان ينظر للشرطة بعين الأهـمـيـة، على اعتبار أنها خطة دينية تحقق غرضاً من أغراض الشريعة، وعليه كان لا يختار رئـيسـهـا الا من الذين توفرت فيهم الخصال اللازمة لذلك، وحتى نهاية العصر العباسي الأول كـان لا يلي هـذه الـخـطـة، الا مـن كـان مـشـهـوداً له بالعلم والفقه والكفاية لنصرة المظلوم من الـظـالم. وهذا ما يشير اليه قول أبي جعفر المنصور عند ذكر حاجته الى أر بعة رجال: «أحدهم صاحب شرطة ينصف المظلوم من الظالم» (٣٤).

٣٢. أبـو الـفـرج عـبـد الـرحـمـن بن علي الـجـوزي (ت ٥٩٧هـ/ ١٢٠٠م) **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**، نسخة مـصـورة عن الطبعة الأولى، بمطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد ــ الدكن، سنة ١٣٥٧هـ، (دار صادر ــ بيروت)، ٩٩/٥ ــ ١٠٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن الجوزي، المنتظم. وانظر ابن تغري بردي، جمـال الدين أبو المحاسن (٨١٣هـ ــ ٨٧٤هـ) **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، نسخة مصورة عن طبعـة دار الـكـتـب المـصـريـة، وزارة الـثـقـافـة والارشـاد القومي، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والـطـبـاعـة والـنـشر. مـطـابع كوستاتسوماس وشركاه. ب. ت. ٧٤/٣. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: النجوم الزاهرة.

٣٣. المقـريـزي، تقـي الـديـن أحـمـد بن علي (٧٦٦هـ/ ١٣٦٤م ــ ١٣٦٥م ــ ٨٤٥هـ/ ١٤٤١م) **اتعاظ الحنفا، بـاخـبـار الأئـمـة الـفـاطـمـيين الخلفا**، ٣ج، تحقيق جمال الدين الشيال، القاهرة، (١٣٨٧هـ/١٩٦٧م)، ١٥٠/٢ ــ ١٥١. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: المقريزي، اتعاظ الخلفا.

٣٤. الاسكافي، لطف التدبير، ص ١٢.

وجاء في معرض ترجمة كل من ياقوت الحموي، وابن الجزري لقنبل ـ المقرىء المشهور ـ تولى الشرطة بمكة وكان لا يليها الا أهل العلم والفضل. (٣٥) أما (أبو الحسين الكاتب) فانه يرى أن القضاة، وأصحاب المظالم، وأصحاب الخراج وأصحاب الشرط: «لا يستحقون تقلد شيء من هذه الأحكام، الا بأن يكونوا عدولا في أنفسهم، عالمين بما توجبه مراتب علمهم، غير متعدين لرسوم أحكامهم، يرحمون المظلوم، و يخشنون على الظالم، و يؤثرون الحق، ولا يميلون مع الهوى، ولا يشرهون الى حطام الدنيا» (٣٦).

و يرى صاحب الاقتضاب أنه ينبغي لصاحب الشرطة: «أن يكون له علم بالحدود والواجبات، والجروح والديات، وحكم العمد، وحكم الخطأ وسائر أصناف الحكومات، ومن ينبغي أن يعاقب في الزلات، ومن تدرأ عنه الحدود بالشبهات، وتقال عثرته من ذوي المناصب والهيئات...» (٣٧)

وقد أورد ابن أبي الربيع الصفات الواجب توفرها في صاحب الشرطة نذكر منها... «ينبغي أن يكون حليماً مهيباً، دائم الصمت طو يل الفكر، بعيد الغور، وأن يكون غليظاً على أهل الريب في تصاريف الحيل، شديد اليقظة، وأن يكون حفيظاً ظاهر النزاهة عارفاً بمنازل العقوبة، غير عجول، و ينبغي أن يكون نظره شزراً، قليل التبسم غير ملتفت الى الشفاعات.... (٣٨) و يستدل مما جاء في رسالة الأمين الى أخيه صالح، بعد وفاة الرشيد ضرورة قبول العامة بالمرشح لمنصب صاحب الشرطة، وهذا ما يفهم من قوله: «وصير الى عبد الله بن مالك أمر العسكر واحداثه، فانه ثقة على ما يلي، مقبول عند العامة، واضمم اليه جميع جند الشرطة من الروابط وغيرهم الى من معه من جنده، ومره بالجد والتيقظ وتقديم الحزم في أمره

٣٥. انظر: ترجمته في ياقوت الحموي، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، **معجم الأدباء**، دار احياء التراث العربي، بيروت ١٨/١٧. ترجمة رقم (٨)، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ياقوت، معجم الأدباء.
ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير محمد، (ت ٨٣٢هـ/١٤٢٩م) **غاية النهاية في طبقات القراء**، عني بنشره، ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، (عن الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، ترجمة رقم (٣١١٥) ٢/١٦٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن الجزري، غاية النهاية. الصفدي، صلاح الدين خليل (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م) **الوافي بالوفيات**، المطبعة الهاشمية سنة ١٩٣٣م، ٣/٢٢٦، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصفدي، الوافي بالوفيات. الرحموني، **نظام الشرطة**، ص٢٥٨.

٣٦. ابن وهب، أبو الحسين اسحاق بن ابراهيم بن سليمان (ألف الكتاب بعد ٣٣٥هـ)، **البرهان في وجوه البيان**، تحقيق الدكتور أحمد مطلوب. والدكتورة خديجة الحديثي، طبعة أولى، بغداد (١٣٨٧هـ/١٩٦٧م) ص ٣٦٩ ـ ٣٧٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: أبو الحسين الكاتب، البرهان.

٣٧. ابن السيد البطليوسي، (ت ٥٢١هـ/١١٢٧م)، **الاقتضاب في شرح أدب الكتاب**، بعناية وتحقيق عبد الله أفندي البستاني، بيروت، ١٩٠١م، ص ٨٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: البطليوسي، الاقتضاب.

٣٨. أحمد بن محمد (ت ٢٧٢هـ/٨٨٥م)، **سلوك المالك في تدبير الممالك**، تحقيق ناجي التكريتي، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد (١٩٨٠ ـ ١٩٨١م). ص ٢٠٠ ـ ٢٠١. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن أبي الربيع، سلوك المالك. و يلاحظ أن الشروط والصفات المذكورة لا تخرج عن الصفات المطلوبة لصاحب الشرطة في العهد الأموي. انظر: صالح درادكة، الحرس والشرطة، ص ٩٢ ـ ٩٣.

كله....»(٣٩).

وتفيد النصوص الكثيرة المتعلقة بعمل صاحب الشرطة، ضرورة معرفته بأحكام الله تعالى ومنها ما يتعلق بالحدود والديات والجراح والجنايات، وتلزمه هذه النصوص بضرورة التزام جانب العفو والتسامح في مالم تقم عليه بينة من المخالفات، أما في حالة ثبوت التهمة، فينبغي على صاحب الشرطة أن يقيم الحد على الجاني، وأن لا تأخذه رأفة به، فهو ليس بأرحم من الله ــ عز وجل ــ بعباده، وهو القائل: «ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر»(٤٠). وقال: «ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب»(٤١). ولا تحمله القسوة على أصحاب الحدود أو غيرهم من المفسدين على أن يزيد في حدودهم أو يتعدى أمر الله عز وجل فيهم(٤٢).

ومن الجدير ذكره أن ما ذكرته المصادر السابقة من صفات، لم تكن مراعاة دائماً، وبخاصة في العهود المتأخرة من العصر العباسي، فقد تولى هذه الخطة «الاشراف والأسافل»(٤٣). ذكر ابن الفرضي: أن أمية بن أحمد بن حمزة القرشي الأموي المتوفي سنة ٣٩٣هـ/١٠٠٣م كان متأخراً في علمه وعقله(٤٤). وذكر ابن بشكوال فيمن ولي خطة الشرطة، أن محمد بن يحيى بن عبد الله بن قاسم بن هلال القيسى المتوفي سنة (٤١١هـ/١٠٢١م) كان قليل العلم(٤٥). وكذلك وليها حسن بن محمد بن محمد بن ذكوان ولم يكن عنده كثير

---

٣٩. الطبري، تاريخ، ٨/ ٣٦٩.

٤٠. سورة النور، آية: ٠٢.

٤١. سورة البقرة، آية: ١٧٩.

٤٢. انظر: تفاصيل ذلك عند: ابن أبي الربيع، سلوك المالك، ص ٢٠٠ ــ ٢٠١. أبو الحسين الكاتب، البرهان، ص ٣٩٤. «كما نجد هذه الصفات مفصلة في نسخة العهد التي بعثها الطائع لله ــ أمير المؤمنين ــ سنة ٣٦٣هـ، الى أبي الحسن علي بن ركن الدولة الملقب: فخر الدولة البو يهي». انظر أبو اسحاق ابراهيم بن هلال ابن زهرون الصابي (ت ٣٨٤هـ/ ٩٩٤م). **المختار من رسائل أبي اسحاق الصابي**، نقحه وعلق حواشيه: الأمير شكيب أرسلان، دار النهضة الحديثة، بيروت ــ لبنان. بت. ص ١٤١ ــ ١٦٧. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصابي، الرسائل: وكذلك عند قدامة بن جعفر، الخراج، ص ٦٥ ــ ٧٦. وانظر: **الدواو ين من كتاب الخراج وصناعة الكتابة، لقدامة بن جعفر الكاتب**، دراسة وتحقيق مصطفى الحياري، شقير وعكشة، عمان، ١٩٨٦، ص ٨٣ ــ ٠٩٠ سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الحياري، الدواو ين.

٤٣. انظر: صالح درادكه، الحرس والشرطة، ص ٩٣.

٤٤. أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي (٤٠٣هـ/١٠١٢م) **تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس**، عني بنشره وتصحيحه ووقف على طبعه، عزت العطار والحسيني، مكتب نشر الثقافة الاسلامية، القاهرة، (١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م ١/ ١٠١، ترجمة (٢٦٦). سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن الفرضي، تاريخ العلماء. وانظر: خلاف، صاحب الشرطة، ص ٦٦ ــ ٦٧.

٤٥. ابن بشكوال أبو القاسم خلف بن عبد الملك (٤٩٤هـ/ ١١٠٠م ــ ٥٧٨هـ/١١٨٣م) **كتاب الصلة**، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٦م، ترجمة (١١٠٢) ص ٥٠٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن بشكوال، الصلة. خلاف المرجع السابق.

علم(٤٦)، كما تولاها مسمع بن مالك بن مسمع وكان من البرصان(٤٧). لم يسلم رجل الشرطة في هذا العصر ــ من التجاوزات على حدود وظيفته، كما لم يكن دائم الطاعة لرئيسه، فهذا عبد الجبار بن عبد الرحمن بن زيد بن قيل بن قيس صاحب شرطة المنصور، يخرج عليه في خراسان، فيقتله الخليفة صبراً(٤٨).

وكذلك قتل الخليفة (المهدي) صاحب شرطته بتهمة الزندقة(٤٩). وهذا توزون رئيس الحرس التركي، يأمر بسمل عيون الخليفة المتقي (٣٢٩هـ ــ ٣٣٣هـ) عام (٣٣٣هـ/ ٩٤٤م)(٥٠). ومن حوادث سنة (٣٢٣هـ/ ٩٣٤م) (من أخبار الخليفة الراضي) أن الحجرية والساجية(٥١)، لم يوافقوا على اختيار بدر الخرشني والياً لشرطة بغداد، الا بعد وساطات وسفارات بينهم و بين (بدر) المذكور(٥٢). وفي خلافة المعتضد (٢٧٩هـ/ ٨٩٢م ــ ٢٨٩هـ/ ٩٠١م) وجه مؤنس الخادم، صاحب الشرطة لنهب بعض الممتلكات من أصحابها غصباً(٥٣). ومن أبرز الذين تجاوزوا حدود وظائفهم وسخروا رجال الحرس والشرطة لتعزيز نفوذهم وتحقيق أغراضهم الشخصية والقضاء على خصومهم (نازوك) في مطلع القرن الرابع

---

٤٦. ابن بشكوال، الصلة، ترجمة (٣١٢)، ص ١٢٦. خلال المرجع السابق.

٤٧. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (١٥٠هـ/ ٧٦٧م ــ ٢٢٥هـ/ ٨٦٨م) **كتاب البرصان والعرجان والعميان والحولان**، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٢، ص ١٣٢. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الجاحظ، البرصان.

٤٨. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي (٣٨٤هـ/ ٩٩٤م ــ ٤٥٦هـ/ ١٠٦٣م) **جمهرة أنساب العرب**، طبعة ثالثة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، بمصر، (١٣٩١هـ/ ١٩٧١م)، ص ٣٨٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن حزم، جمهرة الأنساب.

٤٩. عريب بن سعد القرطبي (ت ٣٦٩هـ/ ٩٧٩م) صلة تاريخ الطبري، ضمن كتاب: **نيول تاريخ الطبري**، (المجلد الحادي عشر) تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، بيروت، ب. ت، ص ٥١ (المهدي هنا هو الخليفة الفاطمي). سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: عريب الصلة.

٥٠. المسعودي، مروج الذهب، ٤/ ٣٣٩ ـ ٣٤٢. آدم متز، **الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري**، ترجمة عبد الهادي أبو ريده، ط ٤ مكتبة الخانجي، القاهرة، ودار الكتاب العربي، بيروت، (١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م) ١/ ١٣٩. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: متز، الحضارة الاسلامية.

٥١. الحجرية والساجية: طائفتان من طوائف الغلمان وسميت الأولى بالحجرية لاقامتها بدءاً في حجرات القصر، وسميت الساجية بهذا الاسم نسبة الى أبي الساج: وتحولت هاتان الطائفتان عن الخدمة وحراسة السلطان لتصبحا من طوائف الجند، انظر: زيدان، تاريخ التمدن الاسلامي، ٤/ ١٨١، ١٨٣.

٥٢. الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى ت (٣٣٥هـ/ ٩٤٦م) **أخبار الراضي والمتقي لله، أو تاريخ الدولة العباسية من سنة (٣٢٢هـ ــ ٣٣٣هـ)**، من كتاب الأوراق عني بنشره. ج. هيورث. د ن. بمدرسة اللغات الشرقية بلندن، بمساعدة (أرصياه ذكرى أ. ج. و. جب بلندن) مطبعة الصاوي بمصر. ب. ت، ص ٦٤. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصولي، أخبار الراضي.

٥٣. ابن الجوزي، المنتظم، ٥/ ١٢٨.

الهجري، وقد نسبت اليه المصادر كثيراً من حوادث النهب والقتل وخلع الخلفاء وتنصيب غيرهم (٥٤).

أهمية الشرطة:

تأتي أهمية الشرطة من علاقتها بالحفاظ على الأمن، والاطمئنان على النفس والأهل والمال، وهي حاجات لا تقل في ضرورتها عن الحاجة الى الماء والهواء والطعام، وغير ذلك من ضروريات الحياة (٥٥). وهذه الحاجة لا تستغني عنها المجتمعات الانسانية وان اختلفت في الزمان والمكان. وتبدو أهمية هذه الخطة من كون صاحبها أصبح الساعد الأيمن للخلفاء والأمراء والولاة، والعدة التي يعتمد عليها الحاكم في المحافظة على كيان الدولة وصيانة المجتمع.

و يبدو هذا واضحاً وجلياً في قول أبي جعفر المنصور ـ الذي أشرنا اليه سابقاً ـ: «ما كان أحوجني أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون على بابي أعف منهم، فقيل له يا أمير المؤمنين من هم؟ قال: هم أركان الملك لا يصلح الملك الا بهم، كما أن السرير لا يصلح الا بأربعة قوائم ان نقصت واحدة وهى. أما أحدهم: فقاض لا تأخذه في الله لومة لائم، والآخر: صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث: صاحب خراج يستقصي ولا يظلم الرعية، فاني عن ظلمها غني، والرابع: ثم عض على اصبعه السبابة ثلاث مرات يقول في كل مرة: آه، آه، قيل ومن هو ـ يا أمير المؤمنين ـ؟ قال: صاحب بريد يكتب الي بخبر هؤلاء على الصحة» (٥٦). وتبدو في هذا القول أهمية الأجهزة الأمنية في الدولة العباسية، ولا سيما أن البريد أصبح واحداً منها.

وقد علت مكانة أصحاب الشرطة بسبب كفاءتهم وحسن اختيارهم وعدد الجند الأقوياء الذين وضعوا تحت امرتهم، ومن ثم تعدد الأصناف وفرق الأعوان الملحقة بخطتهم. ومع تطور الدولة تزايد اعتماد الخلفاء والولاة عليهم، فصار صاحب الشرطة منذ العهد الأموي، ينوب أحياناً عن الخليفة أو الوالي في تسيير شؤون الدولة (٥٧)، وامامة المسلمين والقاء الخطبة فيهم (٥٨). وقد تكررت نيابتهم عن الولاة و بخاصة في الفسطاط والمدينة المنورة (٥٩).

---

٥٤. عريب، الصلة، ص ٩٥، ١٢٣. مسكويه، تجارب الأمم ١/ ١٢٦، ١/ ١٨٩، ابن الأثير، الكامل، ٦/ ١٦٣. النجوم الزاهرة ٣/ ٢٢٣.

٥٥. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٩٩. صالح درادكة، الحرس والشرطة، ص ٧٩.

٥٦. الطبري، تاريخ، ٦/ ٣١٣. الاسكافي، لطف التدبير، ص ١٢. ابن الأثير، الكامل، ٥/ ٥١.

٥٧. ابن الأثير، الكامل، ٥/ ٢٩١.

٥٨. الرحموني، نظام الشرطة، ص ١٠٥

٥٩. وكيع محمد بن خلف (ت ٣٠٦هـ/ ٩١٨م) **أخبار القضاة**، عالم الكتب بيروت، ١/ ٢٥٣، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: وكيع، أخبار القضاة.

وقد ارتقى الكثير منهم بالفعل الى الولاية أو الامارة أو الوزارة.

وقد أكد ابن خلدون على الدور الخطير الذي يقوم به رجال الشرطة في كل من الدولة العباسية في المشرق وفي الدولة الأموية في الأندلس، والدولة الفاطمية في مصر والمغرب (٦٠).

وقد شغل منصب صاحب الشرطة في عهد الرشيد بعض كبار القواد العسكريين الذين كانوا يتمتعون بسلطات واسعة نذكر منهم: القاسم بن نصر، وخزيمة بن حازم والمسيب بن زهير الضبي، وعبد الله بن مالك. وكان الخلفاء العباسيون لأسباب سياسية وأمنية يحرصون على أن لا يحتفظ أصحاب الشرط بمنصبهم زمناً طويلا (٦١). ومما ذكر تبدو لنا الأهمية الكبيرة لنفوذ صاحب الشرطة، فقد كان يكتب أسمه على الفرش والمقاعد والستور شعوراً بالعظمة (٦٢). وكان صاحب الشرطة يتولى دعوة من يرشحه الخليفة لمنصب الوزارة (٦٣)، و بلغ من نفوذ بعضهم أنهم كانوا يتدخلون في مبايعة الخلفاء (٦٤)، بل لقد بلغ من قوة ونفوذ (نازوك) الذي تولى منصب الشرطة ببغداد سنة (٣١٠هـ/ ٩٢٢م) ان استطاع في سنة (٣١٧هـ/ ٩٢٩م) أن يؤلب الناس والفرسان المسلحين الذين زاد عددهم على اثني عشر ألفاً للهجوم بهم على دار الخلافة وخلع الخليفة المعتز بالله (٢٩٥هـ/ ٩٠٨ ــ ٣٢٠هـ/ ٩٣٢) وينصب القاهر بالله (٣٢٠هـ/ ٩٣٢م ــ ٣٢٢هـ/ ٩٣٤م) ليتقلد بعد ذلك بالاضافة الى منصبه، منصب الحجابة أيضاً (٦٥).

---

٦٠. مقدمة ابن خلدون، ص ٤٤٥ ــ ٤٤٦.

٦١. اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب الكاتب المعروف بابن واضح الاخباري (ت ٢٩٢هـ/ ٩٠٤م)، **تاريخ اليعقوبي**، المكتبة الحيدرية ومطبعتها ــ النجف، (٣٨٤هـ/ ٩٦٤م)، ٣ج، ٣/ ١٦٦. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: اليعقوبي، تاريخ.
وانظر: عبد الجبار جومرد، **هارون الرشيد**، ٢ ج، المكتبة العمومية، بيروت، بت، ٢/ ٣٤٩. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: جومرد، هارون الرشيد.

٦٢. ابن كثير، عماد الدين (ت ٧٧٤هـ/ ١٣٧٢م) **البداية والنهاية**، ١٤ ج، مكتبة المعارف، بيروت، ومكتبة النصر ــ الرياض، ١٩٦٦، ١١/ ٠٥٦ سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن كثير، البداية والنهاية. عبد الواحد ذنون طه، من أعمال وصلاحيات الشرطة في العصر العباسي **مجلة الجامعة**، العدد الخامس، شباط ١٩٨٠، ص ٧١ ــ ٧٣. ص ٧١. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ذنون، من أعمال وصلاحيات صاحب الشرطة.

٦٣. الصابي، أبو الحسن الهلال بن المحسن (٣٥٩هـ/ ٩٦٩م ــ ٤٤٨هـ/ ١٠٥٦م) **الوزراء أو تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء**، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، دار احياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه ــ مصر ١٩٥٨م، ص٢٨. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصابي، الوزراء. مسكويه، تجارب الأمم ١/ ٠٧.

٦٤. ابن الأثير، الكامل، ٨/ ١٦ ــ ١٧.

٦٥. ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ٢٢١ ــ ٢٢٢. فاروق عمر، **الخلافة العباسية في عهد الفوضى العسكرية**، بغداد، ١٩٧٤م، ص ٦١ ــ ٦٢. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: فاروق عمر، الخلافة العباسية. مؤلف مجهول (ت في أواخر القرن الخامس الهجري) **العيون والحدائق في أخبار الحقائق**، ج ٤، ق ١، تحقيق نبيلة عبد المنعم، مطبعة النجف بغداد (١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م)، حوادث السنوات، ٣١٠هـ و٣١٦هـ و٣٤٢هـ ص ٣٠٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: العيون والحدائق.

وقد بلغ (توزون التركي) (٦٦) من السطوة، بحيث تقلد الشرطة الى جانب كونه قائداً للجيش وأميراً للأمراء، وزاد نفوذه فاستطاع أن يخلع الخليفة المتقي (٣٢٩هـ/ ٩٤٠ ـ ٣٣٣هـ/ ٩٤٤م) و يسمل عينيه ثم ينصب المستكفي (٦٧) بالله محله سنة (٣٣٣هـ/ ٩٤٤م). هذا وأمثاله ما كان يحصل كثيراً في العصر العباسي في ظل السيطرة الأعجمية على الخلافة في بغداد. أما في عصر الخلافة العباسية الأول، لم يزد أن يكون صاحب الشرطة يد الخليفة التي تنفذ الحكم في الجناة (٦٨)، وايقاع العقوبة في من يكذب في المناظرات حتى وان كان وزيراً (٦٩). وكان أحياناً يعترض بالنصح على اجراء اتخذه الخليفة بحق بريء (٧٠). وكان يعتبر شرفاً كبيراً أن يجلس صاحب الشرطة في مجلس الخليفة الخاص (٧١).

وقد اعتبر قدامة بن جعفر (الكاتب) نجاح الكتاب مرهوناً بمرورهم بأعمال الشرطة، فهو يقول: «ليس يسع لكاتب أن يتعرض للكتابة في شيء من ذلك دون أن يكون قد جمع الى بعض ما قدمناه من فنون الكتابة، الاضطلاع من الحكم الذي يحتاج الى أن يمر به في الشرطة على ما اذا مر به لم يكن غريباً فيه. وذلك أن أكثر عمله مجازاة الجناة على جناياتهم» (٧٢).

وقد تولى منصب صاحب الشرطة كثير من الشخصيات التي نبه ذكرها في التاريخ الاسلامي من الصحابة والتابعين والقراء والمفسرين والمحدثين والمجتهدين والفقهاء، والأطباء، والمؤرخين والشعراء، والأدباء وعلماء اللغة وغيرهم (٧٣). فقد تولاها في البصرة ليزيد ابن منصور ــ خال المهدي ــ بشر بن كليب بن الأسود بن الادرد بن قطران بن غراب وكان من اشراف القواد (٧٤)، كما تولى صلاح الدين الأيوبي رئاسة دمشق سنة ٥٥٠هـ/ ١١٦٥م) (٧٥)

---

٦٦. قلده الخليفة المتقي منصب أمرة الأمراء، سنة (٣٣١هـ/ ٩٤٢م) وتوفي سنة (٣٣٤هـ/ ٩٤٥م)، انظر ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ٣٣٤. ابن الأثير، الكامل، ٨/ ٣٩٩، ٤٤٨.

٦٧. ابن الجوزي، المنتظم، ٦/٣٣٨ ــ ٣٣٩. ابن الأثير، الكامل، ٨/ ٤١٩. فاروق عمر، الخلافة العباسية، ص ٥٧. ذنون طه، جهاز الأمن والشرطة السرية في العصر العباسي، مجلة الشرطة، العدد ٣٠، سنة ١٩٧٥م، من ص ٥٦ ــ ٦٠. ذنون طه، من أعمال وصلاحيات صاحب الشرطة، ص ٧١ ــ ٧٣.

٦٨. مسكو يه، تجارب الأمم ١/ ٨١. عريب، الصلة، ص ٩٣.

٦٩. مسكو يه، تجارب الأمم، ١/ ٦١.

٧٠. ابن الأثير، الكامل، ٥/ ١١٧.

٧١. الطبري، تاريخ، ٨/ ٥٧٨.

٧٢. قدامة بن جعفر، الخراج، ص ٦٥. الحياري، الدواو ين، ص ٨٣.

٧٣. ترجم الرحموني لعدد منهم. انظر: نظام الشرطة، ص ٢٤٥ ــ ٢٩٨.

٧٤. أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد (٢٢٣هـ/ ٨٣٧م ــ ٣٢١هـ/ ٩٣٣م) **الاشتقاق**، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م، ص٥٠٧. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن دريد، الاشتقاق.

٧٥. ابن كثير، البداية والنهاية، ١٢/ ٢٣٣. دريد عبد القادر نوري، **سياسة صلاح الدين الأيوبي، في بلاد مصر والشام والجزيرة ٥٧٠هـ ــ ٥٨٩هـ/ ١١٧٤ ــ ١١٩٣م**. بغداد، ١٩٧٦. ص ٠٧٠ سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: دريد عبد القادر، سياسة صلاح الدين.

وشغل هذه الوظيفة في الأندلس العلماء والفقهاء أمثال محمد بن يحيى بن عبد العزيز المعروف بابن الخراز، الذي ولي أحكام الشرطة في قرطبة، وأقعد ولزم داره في آخر عمره نحواً من سبعة أعوام، حيث سمع الناس أكثر روايته، وتوفي سنة (٣٦٩هـ/ ٩٨٠م) (٧٦). وتولاها العالم الشاعر عبيد الله بن يحيى بن ادريس (٧٧)، ثم ولي الوزارة، وتوفي سنة (٣٥٢هـ/ ٩٦٤م). وكذلك محمد بن يحيى بن خليل (٧٨) المتوفى سنة (٣٧٣هـ/ ٩٨٤م)، وأحمد بن سليمان بن أيوب (٧٩) المتوفى سنة (٣٨٨هـ/٩٩٨م)، وسعيد بن أحمد بن محمد بن سعيد بن موسى بن حدير (٨٠)، الذي تولى الشرطة في صدر دولة هشام المؤيد، وكذلك تولاها الأديب العالم أحمد بن أبان بن سيد (٨١) المتوفى سنة (٣٨٢هـ/ ٩٩٣م)، ومحمد بن الحسين ابن محمد بن أسد (٨٢) المتوفى سنة (٣٩٤هـ/ ١٠٠٤م)، وعبد الله بن حسين بن ابراهيم بن حسين بن عاصم (٨٣)، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ/١٠١٣م) وهو من القادمين من المشرق.

ولما ابتنى أبو جعفر المنصور بغداد جعل الى جانب القصر، المسجد الجامع، وليس حول القصر بناء ولا دار ولا مسكن لأحد، الا دار من ناحية الشام للحرس، وسقيفة كبيرة ممتدة على عمد مبنية بالآجر والجبص، يجلس في احداها صاحب الشرطة وفي الأخرى صاحب الحرس (٨٤).

وكما اشتهرت عائلات توارثت هذه الخطة في العهد الأموي، كذلك توالى على منصب صاحب الشرطة عدد من أفراد العائلة الواحدة في العصر العباسي، بل يمكن القول أن ظاهرة توارث المناصب المهمة في هذا العصر كانت أكثر وضوحاً في بغداد العاصمة، وفي الولايات كان الوالي بعد تقليده أمر الولاية يعمد الى استبدال رجال الولاية السابقين بآخرين من أعوانه أو أقاربه، وقد أورد لنا ابن طيفور رواية تلخص لنا قضية وراثة المناصب وتمثلها خير تمثيل، فقد ذكر..» أن العباس بن المسيب لما أراد المأمون تعو يضه ــ لكبر سنه وعجزه ــ استشاره في الأمر، فأجابه: «هذا ابني ــ يا أمير المؤمنين ــ مكاني، وهي صناعتي وصناعة أبي، وقد

---

٧٦. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (١٣٢٥) ص ٢/ ٨٢..
٧٧. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (٧٦٧) ص ١/ ٢٩٤.
٧٨. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (١٣٢٨)، ص ٢/ ٨٣.
٧٩. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (١٩٠)، ص ١/ ٧١.
٨٠. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (٥٣١)، ص ٢٠٨/١.
٨١. ابن بشكوال، الصلة، ترجمة رقم (٦)، ص ٠٨/١
٨٢. المرجع السابق، ترجمة رقم (١٣٠٤)، ص ٢/ ٥٩٤
٨٣. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة رقم (١٤٠٦)، ص ٢/ ١١٩، وانظر: خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧١.
٨٤. اليعقوبي، أحمد بن واضح، (ت ٢٨٤هـ/ ٨٩٧م)، **كتاب البلدان**، ملحق بكتاب الأعلاق النفيسة لابن رسته، مطبعة بريل، ١٨٩١، ص ٢٤٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: اليعقوبي، البلدان.

علمت أن الرشيد يتبرك بحمل الحربة في يد المسيب ونحن أهلها»(٨٥). وهذا التوارث العائلي لمناصب الدولة كان فاشياً في الدولة الاسلامية، حتى أصبح من الأمور المألوفة، شأنها في ذلك شأن الحرف الأخرى يورثها الآباء للأبناء(٨٦).

ومن بين العائلات التي توارثت منصب صاحب الشرطة، نذكر على سبيل المثال: آل طاهر بن الحسين، فقد تولى منهم شرطة بغداد، عميد الأسرة، طاهر بن الحسين(٨٧)، فابنه عبد الله(٨٨)، ثم حفيداه عبيد الله وطاهر، وقريبهم اسحاق بن ابراهيم(٨٩). وأظهر حالات التوارث في المناصب كانت في القضاء، ففي القرنين الثالث والرابع تقلد قضاء القضاة من أسرة واحدة هي أسرة أبي الشوارب ثمانية رجال ببغداد، هذا عدا ستة عشر قاضياً آخرين من هذه الأسرة، وظل بنو أبي بردة منذ حوالي عام ٣٢٥هـ/٩٣٧م، يتقلدون قضاء القضاة بفارس أجيالا كثيرة، كما ظلوا قروناً كثيرة منذ عام ٤٠٠ هـ في غزنه(٩٠). وتوارث آل النعمان القضاء ثمانين سنة في عهد الفاطميين بمصر(٩١).

جمع الخطط:

وقد تزايدت الحالات التي تجمع فيها عدة خطط لشخص واحد ابتداء من القرن الثالث الهجري بما في ذلك خطة الشرطة. و يبدو أن هذه الظاهرة مرتبطة بتدهور نظام الخلافة بشكل عام، مما أفسح المجال أمام أصحاب النفوذ أن يتسلطوا على الخليفة أو ذوي السلطان، و يجمعوا لأنفسهم أكثر من خطة. و يجب أن لايغرب عن ذهننا أن هناك حالات قليلة جمعت فيها الوظائف لشخص ثقة ورع بقصد اصلاح هذه الخطط وتوجيهها حيث أرادها الشرع.

ومن الأمثلة على جمع الوظائف، أنه في سنة (٢٣٧هـ/ ٨٥١م)، قدم محمد بن عبد الله بن طاهر من خراسان في ربيع الأول، فجعلت اليه الحربة والشرطة وخلافة المتوكل ببغداد، وأعمال السواد وأقام فيها(٩٢).

---

٨٥. ابن طيفور، تاريخ بغداد، ص ٢٠.

٨٦. انظر: الرحموني، نظام الشرطة، ص ١٢٤.

٨٧. الطبري، تاريخ ٧/١٥٦. ابن الأثير، الكامل، ٦/ ١٥١، ٢٠٣، ٢٤١ ـ ٢٤٨.

٨٨. ابن حبيب، أبو جعفر محمد، (ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م)، **المحبر**، تحقيق ايلزه ليختن شتيتر، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص ٣٧٦. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن حبيب، المحبر. ابن الأثير، الكامل، ٦/ ٢٥٠، ٣٦٢ ـ ٣٦٣.

٨٩. ابن حبيب، المحبر، ص ٢٧٦. الطبري، تاريخ، ٨/ ٤٧. ابن الأثير، الكامل، ٦/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤.

٩٠. آدم متز، الحضارة الاسلامية، ١/ ٤٢٥.

٩١. المرجع السابق، ١/ ٤٢٦.

٩٢. ابن الأثير، الكامل، ٧/ ٦٥، ٧/ ١١٨، حوادث سنة ٢٤٨هـ.

وفي خلافة المعتمد العباسي ـ حوادث سنة ٢٦٠ هـ ـ جلس الموفق ببغداد ودعا جماعة من التجار وأعلمهم أن الخليفة أمر بتولية يعقوب بن الليث خراسان وطبرستان والري وفارس والشرطة ببغداد (٩٣). وفي سنة ٢٦٥هـ، ولى عمرو بن الليث عبيد الله بن طاهر خلافته مع الشرطة ببغداد وسر من رأى (٩٤). وكثيرة هي الحالات التي كانت تجمع فيها الحسبة مع الشرطة (٩٥). وتقلد شفيع اللؤلؤي في خلافة المقتدر بالله، ديوان البريد بمدينة السلام، والاشراف على الوزير وعلى الجيش وأصحاب الدواوين والقضاء وأصحاب الشرطة (٩٦). وتقلد نازوك الحجابة والشرطة سنة ٣١٧هـ زمن القاهر (٩٧). وفي سنة ٣٣٣هـ/ ٩٤٤م، كان توزون التركي رئيساً للجيش وأميراً للأمراء، وتقلد فوق ذلك الشرطة ببغداد (٩٨).

وفي مصر تكرر جمع الوظائف لشخص واحد أيضاً، فقد تقلد (بقي الخادم الأسود) غلام بدر الدولة (نافذ) الشرطتين بمصر، وكان ينظر في الحسبة مضافاً الى الشرطتين (٩٩). وكذلك حصل في الأندلس أيضاً، ففي سنة (٣٦٢هـ/ ٩٧٣م) تقلد محمد بن أبي عامر قضاء القضاة بالعدوة مجموعاً الى ما يتقلده من خطتي الشرطة الوسطى والعليا والسكة والمواريث وقضاء كورة اشبيلية (١٠٠).

يرى البعض أن التسمية بصاحب الشرطة أصبحت لقباً تشريفياً أو فخرياً يحرص أصحاب النفوذ على التسمي به ادلالا على علو منزلتهم. فقد ذكر بعض ممن حمل اسم صاحب الشرطة دون أن يباشر عمله، نذكر على سبيل المثال العالم اللغوي الأديب أحمد بن أبان بن سيد (١٠١). وفي حالات أخرى نجد أن الوزراء والولاة يحرصون على وضع يدهم على خطة الشرطة، و يقومون بممارسة أعمال صاحب الشرطة بأنفسهم، وكان آخرون يستخلفون عنهم من يتولى الشرطة من الأنصار والأعوان (١٠٢).

اختصاصات رجال الشرطة:

كانت أجهزة الشرطة في الدولة الاسلامية، قد نصبت أصلا لشيئين: أحدهما: معونة

٩٣. العيون والحدائق، ج ٤، ق ١، ص ٧٧، حوادث سنة ٢٦١هـ.
٩٤. المرجع السابق، ص٨٨.
٩٥. مسكو يه، تجارب الأمم، ١/ ٢٠٩.
٩٦. المرجع السابق. ١/ ٢٤.
٩٧. الهمذاني، محمد بن عبد الملك، (ت ٥٢١ هـ/ ١١٢٧م) تكملة تاريخ الطبري، ضمن كتاب: **ذيول تاريخ الطبري**، (المجلد الحادي عشر)، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف بمصر، ب. ت، ص ٢٦١. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الهمذاني، تكملة. مسكوي ه، تجارب الأمم، ١/ ١٩٣.
٩٨. ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ٣٣٨.
٩٩. المقريزي، اتعاظ الخلفا، ٢/ ١٥٠ ـ ١٥١.
١٠٠. ابن عذارى، البيان المغرب، ٢/ ٢٥٤. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧٠.
١٠١. خلاف، صاحب الشرطة. ص. ٧٣.
١٠٢. خلاف، المرجع السابق.

الحكام وأصحاب المظالم والدواوين في حبس من أمروه بحبسه، واطلاق من رأوا اطلاقه، وأشخاص من كاتبوه بأشخاصه، واخراج الأيدي أو اقرارها، والشد عليها، وكذلك جعل له المعونة.

والآخر: النظر في أمور الجنايات، واقامة الحدود والعقوبات، والتفحص عن أهل الريب والعناد، والعبث والفساد، وقمعهم والأخذ على أيدي اللصوص والسراق، والمقامرين والفساق، وتعزير من وجب تعزيره منهم، واقامة الحد على من استحق الحد منهم (١٠٣) وكان النظر في الجرائم واقامة الحدود في الدولة العباسية والأموية بالأندلس، والعبيديين بمصر والمغرب راجعاً أيضاً الى صاحب الشرطة، وهي وظيفة دينية كانت من الوظائف الشرعية في تلك الدول، توسع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلا، فيجعل للتهمة في الحكم مجالا، و يفرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم، و يقيم الحدود الثابتة في محالها، و يحكم في القود والقصاص، و يقيم التعزير والتأديب في حق من لم ينته عن الجريمة (١٠٤).

واذا ما اعتمدنا على مجموعة المصادر الأولية التي تعرضت الى اختصاصات الشرطة يمكننا تقسيم هذه الاختصاصات الى نوعين: ــ

الأول: الاختصاصات القضائية.
الثاني: الاختصاصات الادارية.

وقد تعاظمت الاختصاصات القضائية في العصر العباسي، حتى أعطي صاحبها حق القضاء في الجرائم وايقاع العقوبات، ولذلك كانت وظيفة الشرطة بسبب الناحية القضائية في اختصاصها معدودة من المناصب الدينية (١٠٥). وقد أشار ابن خلدون الى هذا المعنى بقوله: «وكان أصل وضعها في الدولة العباسية لمن يقيم أحكام الجرائم في حال استبدائها أولا ثم الحدود بعد استيفائها....» (١٠٦)

ولما ضعف أمر الخلافة انقسمت وظيفة الشرطة الى قسمين: منها وظيفة التهمة على الجرائم، واقامة حدودها، ومباشرة القطع والقصاص حيث يتعين، ونصب لذلك في هذه الدول حاكم يحكم فيها بموجب السياسة دون مراجعة الأحكام الشرعية، و يسمى تارة باسم الوالي، وتارة باسم الشرطة (١٠٧). و بقي قسم التعازير واقامة الحدود في الجرائم الثابتة شرعاً، فجمع ذلك للقاضي مع ما تقدم، وصار ذلك من توابع وظيفته وولايته. واستقر الأمر لهذا

---

١٠٣. أبو الحسين، الكاتب، البرهان، ص ٣٩٣.
١٠٤. مقدمة ابن خلدون، ص ٤٤٥ ــ ٤٤٦.
١٠٥. منير العجلاني، **عبقرية الاسلام في أصول الحكم**، دار الكتاب الجديد، طبعة ثانية، سنة ١٩٦٥، ص ٣٣٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: العجلاني، عبقرية الاسلام.
١٠٦. مقدمة ابن خلدون، ص ٤٤٥.
١٠٧. المرجع السابق.

العهد على ذلك (١٠٨).

وخير ما يوضح دور الشرطة القضائي، ما أورده الامام ابن تيمية ــ وان كان متأخراً ــ في معرض كلامه عن الولايات، قال: «فولاية الحرب في عرف هذا الزمان، في هذه البلاد الشامية والمصرية تختص باقامة الحدود التي فيها اتلاف مثل قطع يد السارق، وعقوبة المحارب، ونحو ذلك، وقد يدخل فيها من العقوبات ما ليس فيه اتلاف كجلد السارق، و يدخل فيها الحكم في المخاصمات والمضاربات ودعاوى التهم التي ليس فيها كتاب وشهود» (١٠٨). وتختص ولاية القضاء بما فيه كتاب وشهود باثبات الحقوق، والنظر في حال نظار الوقوف وأوصياء اليتامى (١٠٩). «وفي بلاد أخرى كبلاد المغرب ليس لوالي الحرب حكم في شيء، وانما هو منفذ لما يأمر به متولي القضاء، وهذا اتبع للسنة القديمة» (١١٠). وجملة القول أن الشرطة كانت تستأثر بالقضاء الجزائي كله، وفي جميع أدواره، من تهمة وتحقيق وحكم، ولها فوق ذلك التنفيذ، وأخذوا منها النظر في الحدود الشرعية الثابتة بكتاب وشهود، وتركوا ما عدا ذلك من الجرائم، لأنها تستعمل في التحقيق واظهار الجرائم وسائل غير التي يستعملها القاضي، كالحبس والضرب والتعذيب ونحو ذلك، مما نزهوا القضاء عنه، ثم سلبوا الشرطة في بعض البلاد كل صفة قضائية وأعادوها سيرتها الأولى مع فرق كبير، وهو: أن الشرطة كانت قوة تنفيذية للقضاء وللخراج وللحسبة ولمن يحتاج اليها من رجال الدولة» (١١١).

الثاني: الاختصاصات الادارية:

وهذه الاختصاصات اتسعت مع تعاقب الأزمنة وأصبحت الميدان الرئيس لعمل الشرطة، وتشمل هذه الاختصاصات الأمور التالية: ــ

١. حفظ النظام:

وذلك بالعمل على منع الفوضى والتجمعات في الطرق والأماكن العامة، والسهر على المواكب ومرافقة الأمير أو صاحب السلطان في تحركاته لحراسته واظهار هيبته. ولذلك كان صاحب الشرطة يسير في موكب الخليفة أو الوزير أو الوالي، مع مجموعة من القواد والغلمان (١١٢). وذكر السيوطي أن الخليفة الهادي هو أول من مشت الرجال بين يديه

---

١٠٨. المرجع السابق، ص ٢٩٣ ــ ٢٩٤.

١٠٨. ابن تيمية، تقي الدين أحمد (٦٦١هـ/ ١٢٦٢م ــ ٧٢٨هـ/ ١٣٢٧م)، **الحسبة في الاسلام**، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة، مكتبة دار الأرقم، الكويت ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص ١٦، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابن تيمية، الحسبة في الاسلام، وانظر: العجلاني، عبقرية الاسلام، ص ٣٣٦.

١٠٩. ابن تيمية، الحسبة في الاسلام، ص ١٦.

١١٠. المرجع السابق.

١١١. العجلاني، عبقرية الاسلام، ص ٣٣٦.

١١٢. الصابي، الوزراء، ص ٣٣٦.

بالسيوف المرهفة والأعمدة والقسي الموترة، فأتبعه عماله به في ذلك وكثر السلاح في عصره (١١٣).

وقد وصف لنا مسكويه أحد المواكب التي خرج على رأسها صاحب شرطة بغداد المشهور (نازوك)، وكيف ضم الموكب ألفاً من الفرسان والرجالة والنفاطين، وذلك عندما أشيع في سنة (٣١٥هـ/٩٢٧م) عزم القرامطة على مهاجمة المدينة (١١٤).

وكان الغلمان في المواكب على اختلاف طبقاتهم يلبسون مناطق الذهب أو يحملون المقارع أو الطبرزينات المحلاة بالذهب (١١٥).

٢. حفظ الأمن العام والحيلولة دون وقوع الجرائم:

وكانت الشرطة تراقب المشتبه بهم، وأرباب السوابق من اللصوص والدعار، وتحول دون ارتكابهم الجرائم بأخذهم في مظانهم، ومنعهم من تنفيذ أغراضهم، وفي هذا النطاق تقوم الشرطة بالقاء القبض على مروجي الدعايات المغرضة، والاشاعات الكاذبة، ومثيري الفتن والاضطرابات، وأصبح من مهام الشرطة محاسبة الأفراد الذين يعتنقون المذاهب المعادية للدولة (١١٦). ففي خلافة (الراضي بالله محمد بن المقتدر) ــ في جمادى الأولى من سنة ٣٢٣هـ ـــ نادى ابن الحرسي، صاحب الشرطة، في الجانبين من بغداد أن لا يجتمع اثنان من أصحاب أبي محمد البربهاري الواعظ الحنبلي، وحبس من أصحابه جماعة (١١٧). وكان من واجبات الشرطة الحفاظ على أمن المسافرين، وأموال التجار، ومراقبة المشبوهين على الطرقات. فقد وضع الخليفة المأمون على مراصد الطرق ثقات من الحراس لا يجوز عليهم من لا يدخل الظنه في أمره (١١٨). وقد فصل الخليفة الطائع برسالته ــ المشار اليها سابقاً ــ دقائق الأمور التي تقع ضمن اختصاصات أجهزة الأمن (١١٩).

---

١١٣. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ/١٥٠٩م) **تاريخ الخلفاء**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة المدني، ط٣، القاهرة، (١٣٨٣هـ/ ١٩٦٤م)، ص ٢٨٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: السيوطي، تاريخ الخلفاء.

١١٤. انظر: ابراهيم محمد الفحام، الشرطة نظام في الادارة والحضارة عربي أصيل، **مجلة العربي**، العدد ١٩٧، سنة ١٩٧٥م، ص ١٢٠ ــ ١٢٥، ص ١٢٣. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: ابراهيم الفحام، الشرطة نظام في الادارة.

١١٥. زيدان، تاريخ التمدن الاسلامي، ٥/ ١٦٧.

١١٦. ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ١٦٣، ١٨٩.

١١٧. ابن كثير، البداية والنهاية، ١١/ ١٨١ ــ ١٨٢.

١١٨. الطبري، تاريخ، ٨/ ٣٧٩.

١١٩. الصابي، الرسائل، ص ١٥٤ ــ ١٥٥. القلقشندي، صبح الأعشى، ١٠/ ٢٣.

٣. مراقبة المحلات العامة والحفاظ على الآداب:

ومن واجبات الشرطة مراقبة المحلات العامة التي يكثر فيها الشرب واللعب، وتنتهك فيها الحرمات كالحانات والمواخير، ومنع ما يقع فيها من القبائح والمناكير، ومن ذلك معاقبة المخنثين (١٢٠) ومنع حرس الحمامات من الجلوس فيها. فعندما تولى الشرطة في الفسطاط (آرخوز)، في ولاية مزاحم بن خاقان، أمر بمنع النساء من الحمامات والمقابر وسجن المؤنثين والنوائح، واشتط في تعسفه حتى منع الجهر باسم الله الرحمن الرحيم في الصلوات بالمسجد الجامع في الفسطاط، وذلك في رجب سنة (٢٥٣هـ/٨٦٧م) (١٢١). وفي مجال حفظ الآداب العامة، وتقديم الخدمات الاجتماعية، فان الشرطة تشارك موظفي الحسبة في أخذ الناس بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، اذ تتعاون الخطتان في محاربة المنكرات الظاهرة، كالغش والتدليس والكذب والتزوير ومعاقبة من يزور توقيع الوزير، وفي مثل هذه الحالة، يضرب المزور بالسوط ثم يطاف به في المدينة على جمل ليكون عبرة لغيره (١٢٢). وتتعاون الشرطة مع موظفي الحسبة في مراقبة الأسواق والموازين، ودور السكة من أن يقع فيها تبخيس أو نقصان.

كما كان صاحب الشرطة يتولى بنفسه احيانا اذاعة البلاغات، والمناداة بها في جانبي بغداد لتحذير المجرمين وابعادهم (١٢٣). وفي الفسطاط كان من واجباته غلق ابواب المدينة، وتفقد من يدخل اليها ومن يخرج منها (١٢٤). ومن اختصاصاته الاخرى منع المظلوم من الانتصار لنفسه. ومنها الاستعانة بالعامة في الارشاد على المجرمين وعدم تنبيههم للهرب (١٢٥).

وفي الاندلس نرى بين اختصاصات صاحب الشرطة في القرن الرابع الهجري، تكليفا بأمور تبدو خارج نطاق عمل الشرطة. فقد عثر على نقش في قرطبة (بتاريخ ذي الحجة ٣٥٤هـ/٩٦٦م) داخل المحراب بالمسجد الجامع باسم الامام المستنصر بالله جاء فيه: «ان تشييد المحراب قد تم على يدي مولاه وصاحبه جعفر بن عبد الرحمن بنظر محمد بن تمليخ واحمد بن نصر وخالد بن هاشم»، و يلاحظ ان احمد بن نصر المذكور كان صاحب الشرطة حينئذ (١٢٦).

---

١٢٠. الكندي، الولاة والقضاة، ص ٢١٠.

١٢١. النجوم الزاهرة ٢/ ٣٣٧٠ الكندي، المرجع السابق، ولا تعتبر أعمال أرخوز كلها من اختصاصات الشرطة، لأن بعضها يخالف الشرع، وأعمال الشرطة انما جاءت أصلا للحفاظ على الشريعة (عند الكندي ورد اسمه «أرجوز». وعند المقريزي «أزجوز»).

١٢٢. الصابي، الوزراء، ص ٢٢٤ ــ ٢٢٥. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، (ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م). **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص ٨١ سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الماوردي، الأحكام السلطانية.

١٢٣. ابن الجوزي، المنتظم ٦/٣٧٦.

١٢٤. ابن ابي الربيع، سلوك الممالك، ص ١٠٣. النجوم الزاهرة، ٤/١٨٨.

١٢٥. ابن أبي الربيع، المرجع السابق، ص ١٠٤.

١٢٦. ابن الفرضي، تاريخ العلماء، ترجمة (١٦٧) خلاف، صاحب الشرطة، ص ٦٨.

٤. تنفيذ أوامر الخليفة أو الوالي ــ الرؤساء :

تنفذ الشرطة أوامر الرؤساء، مهما تكن بما في ذلك تنفيذ احكام القضاة، من تعزير الى قتل أو مصادرة أو حبس، و يساهم رجال الشرطة في مجالس القضاء فيزجرون الفاجر، و يحضرون الشهود، و يقيمون الحدود.

٥. مساعدة المسؤولين الماليين في تنفيذ واجباتهم :

تقوم الشرطة بمساعدة عمال الخراج، والجزية، وسائر جباة الضرائب وذلك بالزام مكلفيها دفع الضرائب وتأديبهم عند الامتناع، واحضارهم عندما يطلب إليها ذلك من قبل هؤلاء الموظفين. وفي العهد العباسي اعطيت للشرطة وصاحبها سلطات وصلاحيات جديدة أخرى ــ فأخرجتها عن صيغتها التنفيذية الصرفة ــ مما جعلها وظيفة خطيرة مهمة بسبب اختصاصها القضائي، واتساع نظرها فشملت واجبات الحسبة والقضاء، بالاضافة الى واجبها الأمني والاداري.

٦. ادارة السجون «الحبوس» :

وذلك باتخاذ السجلات التي يثبت فيها اسماء المساجين، وسبب سجن كل واحد، ومدة سجنه. وكذلك تفتيش ما يدخل الى السجون من أطعمة وغيرها (١٢٧). وكانت دوريات تقوم بمراقبة السجون والقضاء على الفتن التي قد تحدث داخلها، والقاء القبض على الهار بين من السجن واعادتهم اليه (١٢٨). ومن الاخبار الطريفة، ما تقدم به، القاضي ابو يوسف الى الخليفة هارون الرشيد، أن يصير للمساجين دراهم تجرى عليهم في كل شهر، لانه ان اجرى عليهم الخبز ذهب به ولاة السجن والعوام والجلاوزة (الشرطة) (١٢٩).

٧. ومن مهام الشرطة القيام ببعض المسؤوليات الدبلوماسية :

كاستقبال الوفود الاجنبية، ومرافقتها والحفاظ على أمنها وسلامتها (١٣٠). و يدل على ذلك ما قاله (ابن حيان) في معرض حديثه عن احداث سنة (٣٦٠ هـ/ ٩٧١ م)، أن هشام بن محمد بن عثمان صاحب الشرطة وقائد طرطوشه وكورة بلنسية كان يكلف بمهمات دبلوماسية خاصة منها : مصاحبة الوفود المسيحية التي كانت تأتي للخليفة الحكم المستنصر. وربما كان ذلك لقرب منطقة عمله من الدو يلات المسيحية الشمالية، وللتعبير عن الولاء والسلام والصداقة بين امارة برشلونة المسيحية وقرطبة الاسلامية (١٣١). وكانت الشرطة احيانا

---

١٢٧. ابن الجوزي، المنتظم، ١٤٦/٦، ١٥٣.

١٢٨. المرجع السابق.

١٢٩. كتاب الخراج، ص ١٥٠. وانظر : ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ص ١٨ ــ ٢٠.

١٣٠. مسكو يه، تجارب الأمم، ٥٤/١. حوادث سنة ٤٠٥ هـ.

١٣١. ابن حيان القرطبي (ت ٤٦٩ هـ/١٠٧٦م) المقتبس في اخبار بلد الأندلس، تحقيق : عبد الرحمن الحجي، دار الثقافة، بيروت، لبنان، ١٩٦٥، ص ٧٨. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : ابن حيان، المقتبس، (تحقيق الحجي). خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧٠.

تشارك الناس أفراحهم في المناسبات، فتزين مجالس الشرطة باشعال النيران، وفتح الأسواق بالليل، والضرب بالدبادب والبوقات.(١٣٢).

٨. محاربة الخصوم وقتال الأعداء :

وهم في هذه الوظيفة طائفة من الجند. واشتراك الشرطة في القتال ليس جديداً، فقد عرفت شرطة الخميس منذ عهد علي بن أبي طالب واستمر الدور الحربي للشرطة في العهد الأموي(١٣٣). كذلك كانت الشرطة في الأندلس تشارك في القتال، اذ كان صاحب الشرطة أحياناً يقود الجيوش. فقد ذكر ابن حيان أمر الخليفة الناصر لصاحب شرطته القائد أحمد بن يعلى، الخروج غازياً في الاسطول الى بلد الشيعي (الفاطمي) معد بن اسماعيل صاحب افريقية، وذلك في سنة (٣٤٧هـ/٩٥٩م).(١٣٤) وفي سنة (٣٦٤هـ/٩٧٥م) أخرج الحكم المستنصر من أصحاب الشرطة وكبار رجال الدولة عدداً منهم لأثارة أهل كور الأندلس وحملهم على النهوض مع جيش الصائفة المزمع تجريده في هذه السنة، وكما يحصل في العادة عند عدوان طواغيت الجلالقة (١٣٥). وكان صاحب الشرطة العليا القائد ببلنسية وطرطوشة هشام بن محمد بن عثمان، وهو الذي أمره الخليفة الحكم بالمسير من قصر الزهراء في الجيوش المعبأة لاجتلاب جعفر و يحيى ابني علي ومن معهما من بني خزر من محلتهم بمنية ابن عبد العزيز، الى الزهراء للقاء الخليفة» (١٣٦). وكذلك كلف الخليفة الحكم المستنصر، صاحب الشرط الخروج على رأس صائفة هذا العام(١٣٧). واشترك صاحب الشرطة في بغداد (جناحا الأعور) في حرب بابك الخرمي مع الأفشين(١٣٨). وذكرت بعض الروايات أن صاحب الشرطة في مصر (وكان يدعى بوالي الشرطة) كان يستعلم متجددات ولايته من قتل أو حريق كبير أو نحو ذلك في كل يوم من نوابه، ثم يكتب مطالعة جامعة بذلك، وتحمل الى السلطان صبيحة كل يوم. فيقف عليها، وهو ما يسمونه في زماننا : تقرير الشرطة اليومي، أو خلاصة عنه(١٣٩).

أصناف الشـــرطة :

تعدد أصناف الشرطة في العصر العباسي وسنذكر الأشهر منها : ـ

١٣٢. ابن الأثير، الكامل، ٧/٧، حوادث سنة ٣٥٢ هـ.
١٣٣. انظر : صالح درادكة، الحرس والشرطة، ص ٧٨، ٨٦.
١٣٤. ابن عذارى المراكشي (ت ٦٩٥هـ/١٢٩٥م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة : خ. س. كولان، وليفي بروفنسال دار الثقافة، بيروت، لبنان، ص ٢٢١/٢، سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : ابن عذارى، البيان المغرب. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٦٨.
١٣٥. ابن حيان، المقتبس، (تحقيق الحجي)، ص ٢١٦.
١٣٦. المرجع السابق، ص ٤٧. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٦٨ ــ ٦٩.
١٣٧. المرجع السابق، ص ٧٨. خلاف، المرجع السابق.
١٣٨. ابن الأثير، الكامل، ٤٥٧/٦.
١٣٩. العجلاني، عبقرية الاسلام، ص ٣٣٧. فؤاد جميل، الشرطة، ص ٢٣ ــ ٢٤.

١. الحــرس :

وهـم جـمـاعـات خـاصـة مـن الـشـرطـة الـتـي تـحـرس رجال الدولة الكبار، وعرفت هذه الطـائفـة مـنـذ وقـت مـبكـر في الـدولـة الاسلامية، واهتم بها الخليفة الأموي معاو ية بن أبي سفيان، كما عرفت في مصر أيام ولاية عبد العزيز بن مروان وظيفة صاحب الحرس والأعوان والـخـيـل(١٤٠)، واسـتـمـرت الـعـنـايـة بالحرس في الدولة العباسية. ومن طريف ما يذكر في هذا المجـال، أن الـخـلـيـفـة هـارون الـرشـيد (حكم ١٧٠ ـ ١٩٣هـ/٧٨٦ ـ ٨٠٩م) كانت له فرقة خـاصة من الحرس مؤلفة من خدم صغار يسميهم النمل يتقدمونه وفي أيديهم البندق (الحصى الصغار وغيرها) يرمون بها من يعارضه في طريقه(١٤١).

وذكـر ابن خياط أن أبا العباس السفاح قلد : أسد بن عبدالله بن مالك الخزاعي الخاتم والـحـرس(١٤٢). وهـذا يـشـيـر الى مـقـدار الـصلة بين رئيس الحرس والخليفة. وكان خلفاء بني العباس جميعاً في العصر الأول يقلدون صاحب حرسهم كما يقلدون صاحب الشرطة.

وقـد جـعـل ابـن عـبـدون قـواعـد وشـروط لتحديد أعمال الحرس والعرفاء وضمان عدم خـروجـهـم عـن قـواعد مهامهم الى الظلم وارتكاب المنكرات، و بين لهم اسلوب العمل الواجب اتـبـاعــه مع الذعرة والطائفين بالليل من السراق واللصوص (١٤٣). ونظراً لقرب صاحب الحرس مـن الـخـلـيـفـة ومـدى حـاجـتـه الـيـه، حـرص الـخـلـفـاء أن يعهدوا بهذه الوظيفة الى خاصتهم وأقـربـائـهـم، وأهـل ثـقـتـهـم، فـقـد ولى الـخليفة المنصور عيسى بن نهيك على الحرس في مدينة الـهـاشمية، وهو أخ لعثمان بن نهيك أحد خواص المنصور(١٤٤).

و بـنـاء على مـا تـقـدم فـان وظـيـفـة الـحـرس في الـعـصـر العباسي الأول كانت استمراراً لـوظـيـفـتـه في الـعـهـد الأمـوي مـن حـيـث حـمـايـة الـخلفاء والولاة وذوي السلطان من جهة، والمشاركة في حفظ الأمن العام وحماية المجتمع، وذلك بالتجوال في الشوارع والأسواق ومراقبة الـعـابـثـيـن في الليل والنهار. و يبدو أن ندرة الحديث عن طائفة العسس في العصر العباسي في المصادر الأولية تشير الى أن هذه الطائفة قد اندمجت مع أجهزة الأمن الأخرى.

٢. الجلــوز أو الجلـــواز :

وهـو الـذي يجلد بالسوط بأمر القاضي، والجلواز في اللغة الشرطي، وعند الفقهاء كما في

١٤٠. انظر : صالح درادكة، الحرس والشرطة، ص ٨١.

١٤١. كـامـل الـشـبـيـبـي، اسماء الشرطة ودلالاتها في التراث العربي، مجلة الأمن العام العراقية، العدد ٣٠ ـ ٣١، الـسـنـة الـثـالـثـة، مـجـلـة ثقافية تصدرها مديرية التوجيه السياسية، ص ٥٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : كامل الشبيبي، أسماء الشرطة.

١٤٢. تاريخ خليفة بن خياط، ٢/ ٤٤٠.

١٤٣. رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، ص ١٨.

١٤٤. ابن كثير، البداية والنهاية، ١٠/٧٦.

(المعرب) أمين القاضي والذي يسمى صاحب المجلس. والكلمة فارسية تعريب جلو يز (بفتح الباء الفارسية ـ بثلاث نقط)(١٤٥). وكان الجلواز يقف على رأس القاضي ومعه سوط(١٤٦). وجاء في بعض الروايات أن الجلاوزة (جمع جلواز) يقفون بين يدي الخلفا عند تنفيذ أحكام الموت. فقد ذكر ابن عبد ربه(١٤٧) وصفاً لأبي جعفر المنصور، وهو جالس على فرش منضدة، وبين يديه انطاع قد بسطت، وجلاوزة بأيديهم السيوف يضربون الأعناق. وأما لقبهم هذا فمأخوذ من «جلز» وهو السير الذي يشد في طرف السوط(١٤٨). وذكر الزمخشري أن بعض وحدات الشرطة كانت تضم رجالا ينتمون الى بلدان معينة، فكان معظم الجلاوزة يعينون من أبناء مدينة (مرو) ببلاد الفرس(١٤٩).

والتؤرور أو الاترور هما لفظان يرادفان الجلواز، فيما يبدو استمدها ابن منظور في لسان العرب من قول الشاعر:

والله لولا خشية الأمير وخشية الشرطي والتؤرور

وقول آخر:

أعوذ بالله وبالأمير من عامل الشرطة والأترور(١٥٠)

٣. الأعوان أو «أصحاب المعونة»:

الأعوان جمع (عون) وهم صنف يتولون الأمور التي تخص المعونة اذا كانت أعمالها مستقلة(١٥١). ويبدو أن الأعوان كانوا نوعاً من المدد للشرطة، وكأنهم شرطة مؤقتة، أو قوة احتياطية، تشبه ما يسمى عندنا اليوم بالجيش الشعبي(١٥٢). والعون في اللغة تعني الظهير على الأمر أي المساعدة(١٥٣)، ويطلق لفظ المعاون في اصطلاح الدولة الاسلامية على «الشرطة التنفيذية»، ويسمى متولي المعاون «عامل المعاونة» احياناً و«صاحب المعونة» أحياناً أخرى.

---

١٤٥. راجع التهانوي، محمد بن أعلى بن علي، موسوعة اصطلاحات العلوم الاسلامية، المعروف (بكشاف اصطلاحات الفنون) طبعة خياط، بيروت، ١٩٦٦م، ١/٢٠٧.

١٤٦. وكيع، أخبار القضاة، ١/٢٣١.

١٤٧. العقد الفريد، ١/٤١.

١٤٨. ابن منظور، لسان العرب، ٥/٣٢٢، «جلز».

١٤٩. أساس البلاغة، مادة «جلز».

١٥٠. لسان العرب ٧/٣٣٠، مادة «شرط».

١٥١. الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي، طبعة ثانية، بيروت، ١٩٧٣، ص ١٩٢. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الدوري، تاريخ العراق الاقتصادي.

١٥٢. كامل الشبيبي، أسماء الشرطة، ص ٥٦.

١٥٣. ابن منظور، لسان العرب، ٨/٢٩٨، مادة «عون».

وتتسع أو توسع هذه الرتبة فتداخل وظيفة الشرطة العامة(١٥٤). وقد حددت اختصاصات المعاون في عدد من الرسائل والعهود منها رسالة الطائع لله السابقة، ومما جاء فيها: «وأمره أن يوعز الى أصحاب المعاون في اقامة الأحكام، وأن يحضر مجالسهم العامة، و يطيعوهم الطاعة التامة، و يشخصوا اليهم من امتنع من المحاكمة لديهم، و يحبسوا و يطلقوا بأقوالهم، و يثبتوا الأيدي في الأملاك، و ينتزعوها بأحكامهم، وأن يوفوهم حق الاجلال والاكرام، وواجب التوقير والاعظام...»(١٥٥). وتمضي الرسالة في سرد الواجبات والاخلاقيات المتعلقة بعمل الشرطة والجند بشكل عام. وقد أورد قدامة بن جعفر نسخة عهد بولاية المعونة والحرب(١٥٦) والأحداث، مما يشير الى توسع اختصاصات أصحاب المعونة. وجاء في رسالة من نسخة عهد بولاية القضاء بسر من رأى ــ كتب بها أبو اسحاق الصابي، عن الطائع لله، للقاضي أبي الحسين محمد بن قاضي القضاة أبي محمد عبيد الله ــ جاء فيها: «وأمره اذا ثبت عنده حق من الحقوق لأحد من الخصوم، أن يكتب له متى التمس ذلك الى صاحب المعونة في عمله، بأن يمكنه منه، و يحسم المعارضات فيه عنه، و يقبض كل يد تمتد الى منازعته، أو تتعدى الى مجاذبته، فقد ندب الله الناس الى معاونة المحق على المبطل، والمظلوم على الظالم، اذ يقول عز وجل: «... وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان»(١٥٧). و يفيد هذا النص كما هو واضح الدور التنفيذي للقضاء، وهذا ما ورد صراحة في عهد الخليفة العباسي الى الملك صلاح الدين يوسف بن أيوب: «وأمره أن يأمر أصحاب المعاون بمساعدة القضاة والحكام ومعونتهم بما يقتضي لم شمل الصلاح في تنفيذ القضايا والانتظام وأخذ الخصوم باجابة الداعي اذا استحضروا الى أبوابهم للانصاف والمسارعة الى الحق الواجب عليهم من غير خلاف، قال الله تعالى: «.. وأكثرهم للحق كارهون»(١٥٨).

وفي الولايات كان يتولى حفظ الأمن في كل منها ضابط كبير اطلق عليه (صاحب الأحداث) في العصر الأموي، ثم اطلق عليه بعد ذلك (صاحب المعونة) أو (والي المعونة) أو (متولي المعونة)، وقد يطلق على مجموعهم معاً (المعاون) بفتح الميم(١٥٩). وكان يغلب على

---

١٥٤. مصطفى جواد، اوليه الشرطة، مجلة الشرطة والأمن، العدد الأول، بغداد، ١٩٦٣م، ص ٢٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: مصطفى جواد، أولية الشرطة. وجاء لفظ «عامل» في بعض المصادر بمعنى رئيس الشرطة. انظر «Amil» A. Douri, E.I2

١٥٥. الصابي، أبو اسحاق ابراهيم بن هلال بن زهرون (ت ٢٨٤هـ/٩٩٤م)، المختار من رسائل أبي اسحاق ابراهيم ابن هلال بن زهرون الصابي، نقحه وعلق حواشيه، الأمير شكيب أرسلان، دار النهضة الحديثة، بيروت، لبنان، د. ت. ص ١٩٨ ــ ١٩٩. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصابي، الرسائل.

١٥٦. قدامة بن جعفر، الخراج، ص ٤٤. الحياري، الدواوين، ص ٦٧.

١٥٧. سورة المائدة، آية: ٢. وانظر نص نسخة العهد عند الصابي، الرسائل، ص ١٦٨ ــ ١٨٢. (وما ورد هنا من ص ١٧٦ ــ ١٧٧). وانظر القلقشندي، صبح الأعشى ١٠/ ٢٨١ ــ ٢٨٢.

١٥٨. سورة المؤمنون، آية: ٧٠. ابن واصل، مفرج الكروب ٣/ ٣٠٥. القلقشندي، صبح الأعشى، ١٠/ ١٥٠.

١٥٩. ابراهيم الفحام، الشرطة نظام في الادارة، ص ١٢٤.

(اختصاص صاحب المعونة) الطابع العسكري الصارم، وذلك لكثرة تعرض المناطق النائية عن العاصمة الكبرى للفتن والاضطرابات من الداخل وغزوات الأعداء من الخارج. وكان منصب (صاحب المعونة يضم الى منصب (صاحب الجند) أحياناً فيطلق على شاغلها (صاحب المعونة والحرب)(١٦٠). وكان لصاحب المعونة مقر خاص يسمى (دار المعونة) أو (ديوان المعونة) و يضم سجناً خاصاً يسمى: «حبس المعونة»(١٦١).

وقد أطلق على قائد قوات الشرطة، في بعض المدن البعيدة عن العاصمة (الشحنة) بكسر الشين أو (صاحب الشحنة)، وحدتها (الشحاني)، وكما اطلق على وظيفته (الشحنكية). وكان كلما افتتح الجيش احدى المدن وراء الحدود، صدر الأمر بتعيين (شحنة) ليحفظ الأمن بها، و يدافع عنها، وربما عين (الشحنة) نفسه والياً على المدينة(١٦٢).

وتشير المصادر الى أن هذه الطائفة كانت تجمع مع عدد من الخطط الاخرى منذ وقت مبكر، ففي سنة (١٤١هـ/٧٥٨م)، خرج العبيد بالبصرة وسوار بن عبدالله على القضاء والصلاة والمعونة(١٦٣). وهذا يؤكد تقلب التسميات التي تطلق على الدوائر الادارية، وعلى تفاوت اختصاصاتها من عهد الى آخر.

وجاء ذكر (العون) في عهد الخليفة ابي جعفر المنصور (حكم من ١٣٦ ـ ١٥٨/ ٧٥٣ ـ ٧٧٦م) بما يفيد قيام الأعوان بأعمال هي من اختصاصات المحتسب، ذلك أن الشاعر الكبير ابن هرمة (ابراهيم بن علي الكناني (ت ١٧٦/ ٧٩٢) ـ صاحب الرشيد ـ كان يكثر السكر، وفي سبيل تسهيل الأمر على ابن هرمة وانقاذه من الحد، كتب الى عامله في المدينة: «من أتاك بابن هرمة سكران فاجلده مائة جلدة، واجلد ابن هرمة ثمانين. فكان العون ـ اذا مر به وهو سكران ـ يقول: «من يشتري مائة بثمانين؟! و يتركه و يمضي»(١٦٤). وورد ذكر الأعوان خلال ثورات العامة في بغداد والعراق يقومون بأعمال الشرطة(١٦٥)، مما يشير الى أن السلطات كانت تستدعيهم على وجه السرعة سداً للحاجة الطارئة(١٦٦). وممن قلدوا (ادارة الأعوان وقيادتهم) أبو محمد بن النسوي، ولقب الناصح واستحجب ـ أي عين حاجباً للخليفة ـ وخلع عليه، واستدعى جماعة العيارين فأقامهم أعواناً وأصحاب مسالح (مراكز أمن)(١٦٧) وقد كان النسوي هذا يستدعى للنظر في المعونة كلما مست الحاجة اليه،

---

١٦٠. المرجع السابق.
١٦١. نفس المرجع.
١٦٢. نفس المرجع.
١٦٣. تاريخ خليفة بن خياط ٢/٤٤٦.
١٦٤. السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٢٦٨.
١٦٥. ابن الجوزي، المنتظم، الجزء الثامن، (حوادث الفترة ما بين ٤٢١ هـ و ٤٤٩م).
١٦٦. كامل الشيبيي، اسماء الشرطة، ص ٥٦.
١٦٧. ابن الجوزي، ٨/٤٩. بدري محمد فهد، العامة في بغداد، بغداد ١٩٦٧، ص ٣٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: بدري محمد فهد. العامة في بغداد، كامل الشيبيي، اسماء الشرطة.

وكان استدعاؤه يتم من قبل حاجب الحجاب، في دار الخلافة بين سنة ٤٢١ هـ وسنة ٤٤٦هـ التي استقال فيها من منصبه كما يشير الى ذلك ابن الجوزي(١٦٨). وكان ذلك مقترناً بكون الأعوان من الشرطة عند الاشارة الى صرفه (= فصله) سنة (٤٣٨هـ/١٠٤٦م)(١٦٩). واستخدم النسوي وصرف مرة ثانية سنة (٤٤٩هـ/١٠٥٧م)، وقيل في المناسبة الأولى «وكان قد صرف عن الشرطة، واقيل في المناسبة الثانية،» واستعفي ابن النسوي من الشرطة فاعفي»(١٧٠). وقد تفشت ظاهرة الاستعانة بطائفة (التوابين) في القرن الخامس الهجري، واعتبروا خبراء في اللصوصية يستخدمون في معرفة اللصوص وملاحقتهم، لأنهم خبروا أساليبهم و وسائلهم ولعل النسوي المذكوركان واحداً من مشاهيرهم(١٧١).

وعرف الأعوان في الأندلس، ففي رسالة ابن عبدون شيء عن عددهم والشروط والصفات الواجب توفرها فيهم، حيث يقول عن أعوان الحاكم : «ولا يكون له من الأعوان أكثر من سبعة الى عشرة في مثل حاضرة اشبيلية، فان من الخصام فيها ما ليس في بلد من البلاد، لكثرة الخلاف بينهم فيها، و يجب أن يكون للأعوان اجرة معلومة في اليوم ليقطع لهم منها في تصرفهم بحسب ما مضى. ولا يستعمل« القاضي ولا الحاكم ولا المحتسب من الأعوان من كان غائظاً، ولا شريباً، ولا غضوباً، ولا مهذاراً كثير الكلام واللدد، و يهذب ذلك منهم، فان هؤلاء فساق، ولا يمكن عوناً أن يكلم امرأة الا من عرف خيراً عفيفاً، و يكون شيخاً، لأنه موضع رشوة وظنة وفسق، لأنه ان كان شاباً، أول ما يصنع مراودتها و يمنيها و يخدعها، فأوكد الأمور أن يترقب هذا الأمر، و يمنع منه جملة واحدة»(١٧٢).

٤. صاحب الخبـــــر :

و يوازي هذا الصنف اليوم المخابرات العامة، أو المباحث، وهذا الفرع يعتبر من أخطر أجهزة الأمن العام قديماً وحديثاً، وقد قيل أن الخليفة المأمون عين ابراهيم بن السندي لهذه المهمة، وكان أول من اتخذ الجواسيس من العجائز، يتفقد بهن أحوال الناس من الأشقياء ومن يحبه ومن يبغضه ومن يفسد حرم المسلمين، وكان لا يجلس الى دار الخلافة حتى تأتيه كلهن. وكان يدور ليلا ونهاراً مستتراً بنفسه مخافة أهل الشر لا زال مثله في الملوك الاسلامية

---

١٦٨. المنتظم، ٤٩/٨، ٥٧، ٧٥، ١٤١، ١٤٥، ١٥٤، ١٧٢، ١٧٥. بدري، محمد فهد، العامة في بغداد، ص ٧٥. كامل الشبيبي، أسماء الشرطة، ص ٥٦.

١٦٩. ابن الجوزي، المنتظم، ١٢٩/٨.

١٧٠. المرجع السابق، ص ١٧٩. كامل الشبيبي، أسماء الشرطة، ص ٥٦.

١٧١. التوابون : هم في الأصل لصوص محترفون، شاخوا وعجزوا و وضعوا خبرتهم تحت تصرف الدولة مقابل جراية ثابتة. انظر : الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢٠٤.

١٧٢. رسالة في القضاء والحسبة، ص ١٢.

مـا دام الـفـلـك دائراً (١٧٣). واسـتـعـمـل أيـضاً اسـم «الـرافـع»(١٧٤) للشرطي السري الذي يرفع «الـرفيعة» وهي التقرير السري، وتسمى أيضا «المطالعة»، ولفظة «الحفظة» للشرطة الكابسة أو للـكـبـس نـفـسـه(١٧٥). و يبدون أن أصحاب الخبر كانوا يستخدمون في عملهم أيضاً أناساً من وسط الـعـامـة غـيـر مـكـشـوفين للناس سموا أحياناً «المتصحين». فقد كتب صاحب الخبر الى الـوزيـر ابـن الـفـرات، أن مـتـنـصـحـاً يـعـرف مـكان محمد بن داود ــ وكان هارباً(١٧٦) و يشبه المتنصح ما يعرف في أيامنا بالمخبر الصادق. وكتب صاحب الخبر بواسط لابن الفرات أيضاً بكل مـا قاله حامد بن العباس وهو بيد المحسن بن الفرات بن الوزير(١٧٧). وتتضح الشروط المطلو بة مـن صاحب الخبر في رسالة طاهر بن الحسين الى ابنه عبدالله، حين ولاه ديار ربيعة، فقد جاء فـيـهـا : «واجـعـل في كـل كـورة مـن عـمـلـك أمـيناً يخبرك أخبار عمالك، و يكتب اليك بسيرتهم وأعـمـالـهـم، حـتـى كـأنـك مـع كل عامل في عمله، معاين لأمره كله، وان أردت أن تأمره بأمر فـانـظـر في عـواقـب مـا أردت مـن ذلـك، فـان رأيـت الـسـلامـة فيه والعافية، ورجوت فيه حسن الـدفـاع والنصح والصنع فامضه، والا فتوقف عنه»(١٧٨). وقد استخدم التجسس داخل السجون أيضاً، فقد ذكر أن الرشيد تجسس على أبي العتاهية الشاعر وهو في السجن(١٧٩).

١٧٣. جـاء في الـروايـة أن المـأمـون اسـتـخـدم (١٧٠٠) عـجـوز للتجسس وهي رواية مبالغ فيها كما هو واضح. انظر: الـشـيـخ عـلاء الـديـن علي دده الـسكتواري البسنوي (١٠٠٧هـ/١٥٩٨م)، محاضرة الأوائل ومسامرة الأواخر، نـسـخـة بـالأوفـسـت عـن الـطـبـعـة الأولى بالمطبعة الأميرية ببولاق، مصر المحمية سنة ١٣٠٠هـ، طبعة ثانية، (١٣٩٨هـ/١٩٧٨م)، الـنـاشر دار الـكـتـاب الـعـربـي ــ بيروت، لبنان، د. ت، ص ٨٤ــ ٨٥. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: السكتواري، محاضرة الأوائل.

١٧٤. الـصـفـدي، صلاح الـديـن خليل بن أيبك، (٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، نكت الهميان في نكت العميان، وقف على طبعة الاسـتـاذ احـمـد زكـي بك، المطبعة الجمالية، بمصر، (١٣٢٩هـ/١٩١١م) ص ٩٤. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الصفدي، نكت الهميان.

١٧٥. جـاء في أخـبـار الـحكماء، ص ٢٢٩، «فأوقعت الحفظة عليه وعلى كتبه فوجد فيها الكثير من علوم القوم. انظر مصطفى جواد، أولية الشرطة.، مجلة الشرطة، العدد الأول، ١٩٦٣، ص ٢١.

١٧٦. مـسـكـو يـه، تـجـارب الأمـم، ١٠/١. عـن أصـحـاب الـخـبـر والـجـواسـيـس في الـعـهـد الـبـو يـهـي انـظـر: Kabir, M., "The Buwayhid dynasty of Baghdad (334/946 A.H. - 447/1055)," Calcutta Iran Society, 1960, pp. 132-33.

سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: Kabir, «the Buwayhid..»

١٧٧. المرجـع نـفـسـه، ١٠٤/١. وانـظـر: الـبـيـهـقـي، ابراهيم بن محمد (ت ٣٢٠هـ/٩٣٢م)، المحاسن والمساوىء، دار صـادر، بـيـروت، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م) ص ١٦٦. سـيـشـار الـيـه عـنـد وروده فـيـما بعد هكذا: البيهقي، المحاسن والمساوىء.

١٧٨. الطبري، تاريخ، ٥٨٩/٨.

١٧٩. الأصـفـهـانـي، ابـو الـفـرج علي بـن الـحـسـين، (٣٥٦هـ/٩٧٦م)، الأغاني، طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية، بيروت، ص ٥١/٤. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الأصفهاني، الأغاني.

٥. صاحب الأحـــداث :

الأحداث جمع الحدث وهو الفعل الجديد المنكر في الاسلام كالبدعة والعمل المخالف للقوانين الشرعية، وفي الحديث : «اياكم ومحدثات الأمور». وفي حديث المدينة... «من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً...» ورجال أحداث السن، وحدثانها، وحدثاؤها، و يقال : هؤلاء قوم حدثان، جمع حدث، وهو الفتي السن(١٨٠). وقد تكرر في المصادر اقتران الشرطة بالأحداث وأحياناً «الأحداث والجوالي والشرط»(١٨١). وفي نسخة عهد المطيع لله، الى أبي تغلب الغضنفر ابن ناصر الدولة أبي محمد الحسن بن عبدالله بن حمدان، ما يعطي صورة أكثر وضوحاً عن الأحداث اذ جاء فيها : «... وأمره بأن يولي الأحداث أهل العقل والدعة والضبط والعفة، وأن يوعز اليهم بترك المحاباة والمراقبة، والأعراض عن المسئلة والشفاعة، والتشدد على أهل الريب، حتى لا يظهر منهم منكر ولا يوقف لهم على فاحشة...»(١٨٢).

٦. صاحب الجســـر :

وهو المسؤول عن حراسة الجسور ومراقبة العابرين من جانب الى آخر في بغداد، وقد استحدث هذا المنصب أيام الخليفة المأمون، وكان أول صاحب جسر له : (السندي بن يحيى وعياش بن القاسم)(١٨٣)، وكان عياش اذا انصرف من مجلسه جلس في المسجد الذي في ظهر مجلس الشرطة(١٨٤). وقد تطورت هذه الوظيفة حتى أصبح صاحب الجسر نائباً عن صاحب الشرطة في احد شطري بغداد يشرف على الأمن والاستقرار. وكان يتولى أحدهم مجلس الجسر في الجانب الغربي، والثاني يتولاه في الجانب الشرقي(١٨٥). و يبدو أن تولية الجسرين كانت أول الأعمال التي كان يهتم بها صاحب الشرطة الجديد، و بصورة أوضح أصبح صاحب الشرطة حاكماً لبغداد و يساعده صاحبا الجسرين، يتولى كل منهما أحد شطري بغداد كرئيس للشرطة.

٠٧ صاحب الحربـــة :

و يطلق على كل حرس أو شرطي يتولى حمل الحربة والسير بها أمام الخليفة أو الوالي. وقيل أن أول من استحدث هذه الوظيفة هو زياد بن أبيه (ت ٥٣هـ/٦٧٣م) أثناء امارته على العراق في السنوات ٤٤، ٥٣هـ/ ٦٦٤ و ٦٧٣ م(١٨٦). وذكر الطبري ان عبد الله بن المسيب بن

---

١٨٠. ابن منظور، لسان العرب، ٢/ ١٣١، مادة «حدث».
١٨١. الطبري، تاريخ، ٨/ ١١٥، ١٢٠، ١٢٣، ١٥١. (السنوات ١٥٨ ــ ١٦٤ هـ).
١٨٢. الصابي، الرسائل، ص ١٩٦ ــ ١٩٧.
١٨٣. ابن طيفور، كتاب بغداد (ط. مصر ١٩٤٩)، ص ٢٠.
١٨٤. المرجع نفسه، ص ٤٣.
١٨٥. المرجع نفسه، ص ١٠٠. وانظر ذنون طه.، من أعمال صاحب الشرطة، ص ٧٢.
١٨٦. السيوطي، كتاب الوسائل الى مسامرة الأوائل، تحقيق، أسعد طلس، بغداد، ص ٩٧. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : السيوطي، كتاب الوسائل.

زهير كان يسير بالحربة بين يدي صالح بن المنصور، على ما كان يسير بين يديه في حياة المنصور، فكسرها القاسم بن نصر بن مالك، وهو يومئذ على شرطة موسى الهادي(١٨٧). وفي رواية للمدائني عن أبيه قال: رأيت المهدي وقد دخل البصرة من قبل سكة قريش، فرأيته يسير (والبانوقة) بين يديه، بينه و بين صاحب الشرطة، عليها قباء اسود متقلدة سيفا في هيئة الغلمان، قال: واني لأرى في صدرها شيئا من ثدييها(١٨٨). وفي خبر آخر أن عبد الله بن مالك صاحب شرطة المهدي كان يسير امامه و بيده الحربة، وابنته (البانوقة) تسير بين يديه في هيئة الفتيان متقلدة سيفا(١٨٩). تشير الاخبار السابقة الى ان حمل الحربة لم يكن مخصصا بصاحب منصب بعينه، وانما من ينتدب لذلك، سواء كان صاحب الشرطة، أو صاحب الحرس أو أحد الغلمان، والجديد في هذه الاخبار أنها ذكرت (البانوقة) ـ ابنة الخليفة المهدي ـ في زي الفتوة لأول مرة، ولم تذكر لنا المصادر استخدام النساء في الحرس والشرطة، الا ما كان من استخدامهن في اعمال التجسس!؟. واذا صحت الرواية فان ذلك يشكل سابقة تاريخية مهمة تمثل مشاركة النساء بعامة و بنات الخلفاء بخاصة في اعمال الحراسة ومواكب الخلفاء والتزي بزي الغلمان والفتوة. و يستفاد من هذه الروايات ايضاً أن حركة الفتوة ظهرت منذ وقت مبكر من الدولة العباسية، وأن الخلفاء اعتمدوا عليها منذ فترة الخليفة المهدي، حيث أخذ الغلمان يتزايدون في قصور الخلافة حتى اصبحوا يشكلون خطرا في عهد الخليفة المعتصم (٢١٨ هـ/٨٣٣ ـ ٢٢٨هـ/٨٤٢م) ثم اصبحوا عصب الحرس الخاص للخلفاء في بغداد، يستخدمهم لحمايته وفي قتال العامة ومحاربة الخصوم(١٩٠).

وفي مصر كان الوالي (موسى بن علي) يروح الى المسجد ماشيا، وأبو الصهباء صاحب الشرطة بين يديه يحمل الحربة(١٩١). وذكر اليعقوبي من بين الاقطاعات حول بغداد التي اقطعت لكبار رجال الدولة، قطيعة الحكم بن يوسف البلخي صاحب الحراب، وكان قد ولي الشرطة(١٩٢). ومن الواضح ان مقر عمل هؤلاء هو نفس مقر اصحاب الحرس والشرطة.

٨. اصحاب الأرباع:

اتبع المسلمون في تخطيط مدنهم نظاما معينا، تقسم المدينة بموجبه الى اربعة اقسام، أو خمسة أو سبعة أو اكثر أو اقل. وعندما أنشأ الخليفة ابو جعفر المنصور مدينة بغداد (بدأ العمل فيها سنة ١٤١ هـ وانتهى سنة ١٤٥ هـ) قسمت الى اربعة اقسام ـ سميت أرباعا ـ

---

١٨٧. تاريخ، ١١٣/٨.
١٨٨. المصدر نفسه، ١٨٦/٨ (حوادث سنة ١٦٩ هـ).
١٨٩. المصدر نفسه.
١٩٠. انظر: مسكويه، تجارب الأمم، ٧٣/١ ـ ٧٤، (سنة ٣٠٧ هـ).
١٩١. الكندي، الولاة والقضاة، ص ١١٩.
١٩٢. كتاب البلدان، ص ٢٤٨.

ومع تطور المدينة أصبح في كل ربع من ارباع بغداد وكيل أو معاون لصاحب الشرطة العام، اطلق عليه «صاحب الربع».

وكان صاحب الربع مسؤولا عن كل ما يجري في ربعه، يطلع رئيسه (صاحب الشرطة) على الخفايا وإبانة كل مستور من القضايا (١٩٣). «وكان متيقضاً لسكنات الليل وغفلات النهار مراقبا للحرس في مكايدة اللصوص والدوار» (١٩٤). وكان يعاون اصحاب الارباع كتبة يسمون (العراض) (١٩٥) يتولون كتابة التقارير ومحاضر القضايا و يقدمونها الى رئيسهم الذي يتولى بدوره تزو يد رئيسه (صاحب الشرطة) بتقارير يومية، يفصل فيها أحوال ربعه الامنية. وفي (العراض) يقول ابو الحسين الكاتب: «و ينبغي لصاحب الشرطة ان يرسم بكل ربع من ارباع عمله صاحباً له، عفيف الطعمة، عارفا باحكام الشرطة، و يقرن به عارضا يكتب قصص المرفوعين اليه، وفي أي شيء رفعوا؟ وأي صاحب مسلحة رفعهم؟ و يعمل ــ أي صاحب الشرطة ــ ما يجتمع من هذه القصص التي يرفعها عراض الارباع اليه، في كل يوم، جامعا يعرضه على من فوقه من أمير أو امام» (١٩٦).

وكان يتبع صاحب الربع (صاحب المسلحة) وهي وحدة تمثل اصغر مركز للشرطة والحراسة تكون في اطراف الأرباع (١٩٧)، وضواحي المدينة وامكنة الرصد (١٩٨)، يرأسها ضابط صغير يسمى (صاحب المسلحة) (١٩٩) مهمته مساعدة أصحاب الارباع في حفظ الأمن في المنطقة المخصصة له. وكانت تعاون صاحب الشرطة ايضاً مجموعة من الضباط يسمون (النقباء) كان من أبرز مهماتهم قيادة الحملات الشرطية، وتنفيذ أوامر القبض والاحضار وابلاغ أوامر صاحب الشرطة وتحذيراته للعامة (٢٠٠).

وقد ورد ذكر اصناف اخرى ملحقة ضمن المرتزقة برسم الشرطة، مثل: اصحاب الطوف (الخفر)، وكانت مهمتهم القيام بدوريات ليلية لحراسة الاسواق والمنازل من التعديات (٢٠١)، وعرف هذا الصنف في الأندلس اكثر من غيرها من الأمصار الاسلامية (٢٠٢). ومنها اصحاب

---

١٩٣. القلقشندي، صبح الأعشى، ١٠/ ٣٥١.
١٩٤. المرجع السابق.
١٩٥. التنوخي، نشوار المحاضرة، ٢/ ٢١٤. وانظر: الحياري، الدواو ين، ص ٣٨ ــ ٣٩. الرحموني، نظام الشرطة، ص ١٧٠.
١٩٦. البرهان في وجوه البيان، ص ٣٩٩ ــ ٤٠٠. الرحموني، نظام الشرطة، ص ١٧١.
١٩٧. المرجع السابق نفسه.
١٩٨. ابن منظور، لسان العرب، ٣/ ١٧٧ مادة «رمد».
١٩٩. البرهان في وجوه البيان، ص ٣٩٩ ــ ٤٠٠. ابراهيم الفحام، الشرطة نظام في الادارة ص ١٢٣.
٢٠٠. ابراهيم الفحام، المرجع السابق.
٢٠١. التنوخي، المحسن بن علي (ت ٣٨٤هـ/ ٩٩٤.) الفرج بعد الشدة، تحقيق عبود الشالجي، دار صادر، بيروت، ١٩٧٨، ٤/ ١٠٧.
٢٠٢. الصابي، الوزراء، ص ٢٠. ابراهيم الفحام، الشرطة نظام في الادارة، ص ١٢٤.

المآصر الذين يتولون وضع الحبال أمام السفن لمنعها من المرور حتى يؤدي اصحابها ما عليهم من ضرائب للسلطان (٢٠٣)، وكذلك (اصحاب السجون) الذين يشرفون على السجون. وذكرت المصادر صنفاً آخر اطلقت على رئيسه (صاحب العذاب)، وتخصصت هذه الفئة في تعذيب المتهمين وأخذ الاقرارات والمعلومات منهم. وكان هؤلاء يتمتعون بخبرة في وسائل التعذيب وانجعها للحصول على الاعترافات (٢٠٤). وجاء في بعض المصادر ان وظيفة الشرطة اسندت في أيام بني بو يه الى من لقب بلقب (الاستاذ) (٢٠٥)، واسندها السلاجقة الى من لقب بلقب (الوالي) (٢٠٦)، كما سمي من اسندت اليه احيانا عميد بغداد. واسندها المتأخرون من خلفاء بني العباس الى «صاحب باب النو بي» أحد ابواب دار الخلافة العباسية (٢٠٧).

و يبدو أن (حجابة باب النو بي) كانت تشبه وظيفة حاكم المدينة نيابة عن الخليفة أو السلطان، وهو ما يسمى اليوم «الحاكم العسكري» فقد ذكر الكازروني، في معرض حديثه عن (صاحب باب النو بي) فقال: «وحاجب الباب هو صاحب سيف الامام، المنفرد بالسياسة في العوام، و بالعدل في الاحكام. فمن سرق قطعه، ومن انتهك الحرمات ردعه، ومن قتل قتله، واقتص للمظلوم ممن ظلمه، و بين يديه النواب والاعيان والحجاب، يتقلدون ذلك اجمع، و يقتصون في ملأ ومجمع» (٢٠٨).

وكانت تجمع لحاجب باب النو بي، عدة خطط، فقد كانت لعبد الملك بن علي بن ابي الحسن الكيا الهراسي حجابة باب النو بي والنظر في المظالم (٢٠٩). وقد تولى علي بن أبي المعالي ابن ابي الكرم بن البوري، ولاية الشرطة في عهد الخليفة المستنصر بالله، ثم تولى النظر في المظالم، وحجابة الباب النو بي (٢١٠).

كما كانت وظائف الشرطة واسعة تشمل جميع شؤون الدولة لذلك ليس غريباً أن يتوسع جهاز الشرطة وتتعدد وظائفه وتكثر مسمياته تبعاً لتعدد أصنافه وتزايد أعوانه. وكانت الشرطة تتعاون مع أجهزة الدولة الأخرى، بقدر ما تمس وظائف هذه الأجهزة وظيفة الشرطة. ونخص بالذكر علاقة الشرطة بالحسبة، والقضاء، والبريد.

---

٢٠٣. المآصر: الحبل أو السلسلة التي تمد في الموانىء والأنهار لمنع السفن من المرور. انظر: لسان العرب ٧٧/٥ «مصر». والتكملة للهمذاني ص ٢٠٦ حوادث سنة ٣٢٥هـ. Kabir, The Biwayhid p. 153.

٢٠٤. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢٠٠ ــ ٢٠٣.

٢٠٥. مصطفى جواد، أولية الشرطة، مجلة الشرطة، العدد الأول، ١٩٦٣، ص ٢١.

٢٠٦. ابن الأثير، الكامل، ٦٣/١١. (حوادث سنة ٥٣٢ هـ).

٢٠٧. انظر: مصطفى جواد، المرجع السابق، ص ٢١.

٢٠٨. مقامه في قواعد بغداد في الدولة العباسية، من انشاء ظهير الدين الكازروني، تحقيق الاستاذين كوركيس وميخائيل العوادين، مطبعة الارشاد ــ بغداد، ١٩٦٢، ص ٢٣. مصطفى جواد، أولية الشرطة، (٢) ص ١٨.

٢٠٩. انظر بدري محمد فهد، تاريخ بغداد للمؤرخ ابن النجار البغدادي، وزارة الثقافة والاعلام، بغداد، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ص ١٠٤.

٢١٠. المرجع السابق.

الشرطة والحسبـــــة

نظراً لتداخل اختصاصات الشرطة والحسبة، نجد أن الصليبيين أقاموا مجلساً لحكم بيت المقدس واشترطوا أن يكون رئيسه من أهل العلم والمعرفة «واسمه المحتسب وهو رئيس الشرطة». وكذلك ينبغي أن يكون تحت تصرف المجلس فئة من العسكر (Sergan,s) المزودين بالسلاح لتقوم بما تكلف به من مختلف الأعمال(٢١١). وأورد ابن عبدون فصلا للحديث عن صاحب المدينة وصاحب المواريث والقاضي والحاكم والمحتسب لتشابه عمل كل منهم(٢١٢). ولا تختلف الحسبة عن الشرطة الا لكونها خطة دينية تقوم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك استجابة لقوله تعالى: «ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير و يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر»(٢١٣). وكثيراً ما كانت خطة الحسبة تجمع الى صاحب الشرطة و بخاصة في الأندلس حيث كان يجمع بين وظيفتي الشرطة والسوق (الحسبة)(٢١٤). وفي مصر كان الفاطميون يضيفون الحسبة الى الشرطة في بعض الأحيان(٢١٥).

الشرطة والقضـــاء :

إن علاقة الشرطة بالقضاء قديمة، لأن الشرطة في الأصل كانت تتبع القضاء، ثم استقلت عنه دون أن تنفصل، لأن نظر الشرطة توسع عن أحكام القضاء قليلا(٢١٦)، ولكن بقيت الجهاز التنفيذي للقضاء. وقد حاول الفقهاء أن يشرفوا على أعمال الشرطة، ففي سنة (٣٠٦هـ/٩١٨م)، أمر الخليفة المقتدر يمنا الطولوني ـ وكانت اليه شرطة بغداد ـ «بأن يجعل في كل ربع من الأرباع فقيهاً يسمع من الناس ظلاماتهم، و يفتي في سائلهم حتى لا يجري على أحد ظلم، وأمره أن لا يكلف الناس ثمن الكاغد (الورق) الذي تكتب فيه القصص (الظلامات) وأن يقوم به، والا يأخذ الأعوان الذين يشخصون مع الناس اكثر من دانقين في أجعالهم(٢١٧)».. وكان هؤلاء الفقهاء بمثابة أصحاب الشرطة يشرفون على أعمال أصحاب

---

٢١١. فؤاد جميل، الشرطة وصاحب الشرطة، ص ٢٨.

٢١٢. رسالة في القضاء والحسبة، ص ١٣.

٢١٣. سورة آل عمران، آية ١٠٤.

٢١٤. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧٥.

٢١٥. القلقشندي، صبح الأعشى، ٥ / ٤٥٢. حول علاقة الشرطة بالحسبة والقضاء انظر الدراسات الحديثة لنظم الحسبة والقضاء وعلى سبيل المثال: موريس غ. ديمومبين، النظم الاسلامية، تعريب صالح الشماع وفيصل السامر، مطبعة الزهراء ـ بغداد ١٩٥٢م ص ص ٢٠٩ ـ ٢١١.

Kabir, M. Administration of Justic During The Buwayhid Period»
Islamic Culture Hyderabad, vol, 34. 1960 pp. 14-21.

Amedroz, H. Abbasid administration in its decay from the
Tajarib» Journal of the Royal Asiatic Society, (1913)

٢١٦. مقدمة ابن خلدون، ص ٤٤٥.

٢١٧. عريب، الصلة، ص ٦٧. وانظر: آدم متز، الحضارة الاسلامية، ١/٤٢٨.

الشرطة لتكون أفعالهم مطابقة لفتواهم (٢١٨).

وفي قرطبة كان صاحب الشرطة يأخذ رأي قاضي الجماعة في قضايا الأحوال الشخصية التي تحتاج الى حل فقهي(٢١٩) ورغم العلاقة التعاونية التي نشأت بين أصحاب الشرطة والقضاء منذ ظهور الخطتين ورغم تحديد الاختصاصات بالنص أو بالعرف أو بهما معاً، لم تخل هذه العلاقة من نشوب نزاع ــ في حالات نادرة ــ بينهما سرعان ما ينهيه الخليفة أو من يمثله بما يرضي الجميع (٢٢٠).

ففي سنة (٣٦٩هـ/٩٧٩م) وقع نزاع بين صاحب الشرطة و بين القاضي، وذلك أن صاحب الشرطة في مصر، حكم في شيء ليس من اختصاصه، فأنكر القاضي حكمه واعترض فيه، فوقع الوزير بأنه ليس لأحد الفريقين أن يعترض على الآخر فيما حكم به.(٢٢١) وفي حوالي سنة (٤٠٠هـ/١٠٠٩م) منع القاضي أصحاب الشرطة من التكلم في الأحكام الشرعية، ثم أنهى الخليفة النزاع بأن أضاف للقاضي النظر في المظالم(٢٢٢). ورغم كل ما قيل عن الاختلافات فقد ظلت الشرطة عوناً للقاضي في جلب الشهود وردع الخصوم وتنفيذ الأحكام وحفظ النظام في مجالس القضاء.

الشرطة والبريـد :

نشأ البريد في الأصل لتأمين وصول الرسائل الى أصحابها، سواء كانت هذه الرسائل رسمية ــ تقوم بها الدولة ــ أو غير رسمية تتمثل برسائل أفراد الرعية. ثم أصبح من واجبات رجال البريد نقل بعض الحاجات التي تلزم الخليفة أو أجهزة الدولة الأخرى. ولما تولى الخلافة أبو جعفر المنصور، اتخذ البريد وسيلة للتجسس ونقل الأخبار، فكان أشبه ما يكون (بنظام المباحث) أو (قلم المخابرات). وكان لصاحب البريد الذي كان يطلق عليه أحياناً (صاحب الخبر)، أعوان ينتشرون في كل أنحاء البلاد، ومرافقها العامة، يسمون (المخبرين) أو (العيون)، ولم تكن الأنباء التي يكلفون بابلاغها مقصورة على الجرائم، أو أحوال البلاد، وانما كانوا يراقبون عمال الدولة وموظفيها ــ مهما علت منزلتهم(٢٢٣) بما في ذلك صاحب

---

٢١٨. آدم متز، الحضارة الاسلامية، ٤٢٨/١٠.

٢١٩. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧٦.

٢٢٠. الرحموني، نظام الشرطة، ص ١٣٦.

٢٢١. ابن حجر، احمد بن علي، (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م) رفع الأصر عن قضاة مصر، تحقيق حامد عبد المجيد، مراجعة، ابراهيم الابياري، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٦١م ٢/ ٤٠٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : ابن حجر رفع الأصر. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٨١. آدم متز، الحضارة الاسلامية، ٤٢٩/١ ــ ٤٣٠.

٢٢٢. ابن حجر، رفع الأصر، ٢/ ٤٠٠. آدم متز، الحضارة الاسلامية، ١/ ٤٣٠. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٨١.

٢٢٣. الطبري، تاريخ ٦/ ٣١٣. مسكويه، تجارب الأمم، ١٠/ ٢٤. حسن ابراهيم حسن وعلي ابراهيم حسن، النظم الاسلامية، مكتبة النهضة المصرية، ط ٤، مصر، ١٩٧٠، ص ٢٢٧ ــ ٢٢٨.

الشرطة نفسه ــ وما يقومون به من نشاطات، ومدى رضى الناس عنهم، وكانت التقارير ترفع الى صاحب البريد الذي يرفع تقريراً جامعاً للخليفة(٢٢٤) ونظراً لخطورة مهمة البريدي اشترط أن يكون مثالا في الصدق والثقة والأمانة (٢٢٥).

مجالس الشرطــة :

تشير المصادر الى وجود مجالس للشرطة في العاصمة ومراكز الولايات، وتنعقد برئاسة صاحب الشرطة في المدن والمراكز، وتقوم باتخاذ القرارات اللازمة لتعزيز الأمن وتنفيذ أوامر الخليفة أو الوالي، و يتولى كاتب الشرطة تدو ين هذه القرارات. كما ينعقد المجلس للتحقيق في القضايا الهامة التي تحتاج الى اتخاذ القرارات الخطيرة، كتنفيذ عقو بة الاعدام، أو القيام بمهمات عاجلة لمواجهة ظروف استثنائية كالاضطرابات أو لتنفيذ أمر من أوامر الرؤساء(٢٢٦).

وقد قدم لنا القاضي (أبو علي المحسن التنوخي) وصفاً مهيباً لمجلس صاحب الشرطة في بغداد في العصر العباسي، وكيف كان يحيط بالمجلس نحو ثلاثمائة أو أكثر من الغلمان، وكاتبه جالس بين يديه، يدون له محاضره وكتبه وأحكامه(٢٢٧). وعرف مجلس الشرطة في الأندلس أيضاً(٢٢٨). وكان يتبع (دار الشرطة) حيث ينعقد المجلس (حبس) يسمى حبس الشرطة، وسمي أيضاً (المطبق) في بغداد(٢٢٩). و يفهم من كلام ابن عبدون أن النساء كان لهن سجن خاص بهن(٢٣٠).

الأزياء والأسلحة والمرتبات وأعداد الشرطة :

كان صاحب الشرطة يرتدي القباء الأسود، و يتقلد سيفاً، وهما علامتان تميز بهما عن سائر العامة والخواص(٢٣١) و يفهم من الاشارات القليلة الواردة في المصادر ــ حول ملابس

---

٢٢٤. المراجع السابقة نفسها.

٢٢٥. قدامة بن جعفر، الخراج، ص ٥٠ وانظر: السبكي، تاج الدين عبد الوهاب، (ت ٧٧١هـ/ ١٣٦٩م) **معيد النعم ومبيد النقم**، حققه، وضبطه وعلق عليه، محمد علي النجار، وابو زيد شلبي، ومحمد ابو العيون، مكتبة الخانجي، بمصر، ومكتبة المثنى بغداد، ط١، (١٣٦٧هـ/ ١٩٤٨م)، ص ٣٢ ــ ٣٣. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: السبكي، معيد النعم. «لقد اورد السبكي نصائح للعاملين في البريد».

٢٢٦. الطبري، تاريخ، ٧/ ٥٠٣، مسكو يه، تجارب الأمم، ١/ ١٨٧. ابن الجوزي، المنتظم ٥/ ١٠٠، ٦/ ١٨٩. الهمذاني، التكملة، ص ٢٥٧. ابن كثير، البداية والنهاية، ١١/ ١٣٨.

٢٢٧. الفرج بعد الشدة، ١/ ٥٥ ــ ٥٦. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢١٦.

٢٢٨. ابن عذاري، البيان المغرب، ٢/ ٢٦٦. خلاف، صاحب الشرطة، ص ٧١.

٢٢٩. ابن الجوزي، المنتظم، ٦/ ١٤٦، ١٥٣. ابن طيفور، تاريخ بغداد، ص ١٠٠، اليعقوبي، البلدان، ص ٢٤٠. ابن الاثير، الكامل، ٧/ ٥٥.

٢٣٠. رسالة في القضاء والحسبة. ص ٢٠.

٢٣١. وكيع، أخبار القضاة، ١/ ٢٥٣. الكندي، ولاة مصر، ص ١٣٩. متز، الحضارة الاسلامية ٢/ ٢٢٩. ومن الجدير ذكره ان السواد شعار الدولة العباسية.

الشـرطـة ـ أن زي الشـرطـة كـان ذا طـابـع عـسكري(٢٣٢). و يرد في المصادر عند تقليد صاحب الشـرطـة، و«خلع عليه الخليفة»(٢٣٣)، و يبدو أن من بين هذه الخلع السيف والخاتم والملابس كالقباء والمنطقة والشاشية (٢٣٤).

أمـا أسـلحـة الشـرطـة فـلا تـخـرج عن أسلحة الجند في أحوال القتال، أما في الأحوال العادية فقد تميز الشرطي بسلاح (الطبرزين) وهو مدية طو يلة تعلق في الوسط ولعله نوع من الخنـاجر(٢٣٤). أما أسلحة القتل فهي السيوف والحراب والنشاب والرماح. وذكر ابن الجوزي المطارد والتـرسـة مـن أسـلحـة الـشـرطـة (٢٣٦). وكـانوا يستعملون المقرعة والقلوس للتأديب، والسيـاط لاقـامـة الحدود التي فيها جلد (٢٣٧). وكان رجل الشرطة يحمل معه القيود والأصفاد لتكبيل المجرمين(٢٣٨).

أمـا مـرتـبـات الـشـرطـة فلم توضح لنا المصادر مقدارها، ذلك أن جميع المرتبات لم تكن ثـابـتة وانما كانت تزداد وتنقص بين فترة وأخرى تبعاً لحاجة الحكام لولاء الشرطة، أو الرغبة في انصافـهـم. أو تـبـعـاً لـلأحـوال والـظـروف الاقتصادية، وهذه الأحوال هي الأسس القديمة والحديثة في تقدير مرتبات المرتزقة.

وقـد أشـار الـصـابـي الى مـرتـبـات المرتزقة برسم الشرطة، فقال إن شهرهم (١٢٠) يوماً يدفـع لـهـم فـيـهـا خـرج يـسـاوي سـتـة آلاف ديـنـار بـحساب خمسين ديناراً للشهر الواحد في الـجـمـلـة (٢٣٩). واذا اعـتـبـرنـا أصحاب الشرطة في بغداد في العصر العباسي يساوون من حيث الـرتـبـة الادار يـة الـولاة الـكـبـار، فلا أقل من أن تكون مرتباتهم تتراوح بين ما يتقاضاه عمال الـولايـات الـصـغـرى الـتـي قـد تـصـل الى ألـف ديـنار في الشهر. وقد روى لنا التنوخي أن دخل صـاحـب الـشـرطـة في عـهـد الـرشـيـد كـان خـمـسـمـائـة ألف درهـم في السنة ـ أي ما يساوي ($41666 \frac{2}{3}$) درهـم كـل شهر ـ وكان دخل صاحب حرسه ضعف ذلك أي ألف ألف درهم في

٢٣٢. العيون والحدائق، ج ٤، ق ١، ص ٨٨ ـ ٨٩. (حوادث سنة ٢٦٥ هـ)

٢٣٣. المرجع السابق.

٢٣٤. الـتـنوخي، نشوار المحاضرة، ٨/ ١١ ـ ١٢. مسكو يه، تجارب الأمم، ١/ ١٦٦، ٢٢٠، ٣٠٣. (والشاشيه من انواع العمامات) انظر: الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢٤٠.

٢٣٥. القلقشندي، صبح الاعشى، ٥/ ٤٥٨. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢٢٠.

٢٣٦. المنتظم، ٥/ ١٠٠.

٢٣٧. الـز بـيري، أبـو عـبدالله المصعب بن عبد الله (١٥٦ هـ/ ٧٧٢ م ـ ٢٣٦ هـ/ ٨٥٠ م) **نسب قريش**، عني بنشره، لـيـفـي بروفنسال، طبعة ثانية، دار المعارف بمصر، ص ٢٦٨. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: الز بيري، نسب قريش، زيدان، تاريخ التمدن الاسلامي، ٥/ ١٦٧. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢١٩.

٢٣٨. الصابي، الوزراء، ص ٢٠.

٢٣٩. المرجع السابق.

كل سنة (٢٤٠). وقد ذكر ابن حيان أن رزق صاحب الشرطة في الأندلس بلغ سنة (٣٦١هـ/٩٧٢)، ثلاثين ديناراً (٢٤١).

وكان (نازوك) يرزق كاتبه تسعمائة دينار في النوبة فأسقطها عنه المقتدر وقال: «رزقه على صاحبه» وأسقط رزق مفلح الأسود ألف دينار في جملة الغلمان، وأقره على ألف دينار كان يرتزقها في النوبة (٢٤٢). وعرض على جرير الرازي ــ الربع الأخير من القرن الثاني ــ أن يتولى ربعاً من الأرباع على أن يخصص له مائة درهم شهرياً (٢٤٣). وبقيت الرواتب العباسية في هذا المستوى تقريباً، الى أن وسع الفضل بن سهل على الكتاب جراياتهم في عهد المأمون، فكان أول من سن زيادة الأرزاق (٢٤٤). وفي عهد الخليفة الأمين كان مرتب الجندي ثمانين درهماً (٢٤٥). وتحولت الرواتب في العهد البويهي الى اقطاعات (٢٤٦). وهكذا نرى المصادر تذكر أرقاماً متفاوتة، مما يشير بوضوح الى عدم ثباتها، ولاسيما في فترات الفوضى والاضطرابات حيث يلجأ الحاكم الى شراء ولاء الجند بالمال، وفي مثل هذه الظروف يلجأ الجند والشرطة الى النهب والسلب وفرض الاتاوات دونما وازع أو قانون.

وبالاضافة الى الرواتب النقدية كان الخلفاء يلجأون الى اقطاع أصحاب الشرطة أرضاً في «أرباض المدينة، ويطلقون اسماءهم عليها، مثل: ربض حرب بن عبد الملك البلخي الذي كان يتولى شرطة ابن أبي جعفر. وأقطع المسيب بن زهير الضبي صاحب الشرطة يمنة باب الكوفة للداخل الى المدينة ــ بغداد ــ مما يلي باب البصرة (٢٤٧).

ومن الطبيعي أن يتزايد عدد رجال الشرطة في العاصمة ومراكز الولايات تبعاً لتزايد عدد السكان وتزايد دواعي الاضطرابات وانعدام الأمن. ولا تفصح لنا المصادر بشكل كاف عن أعداد رجال الشرطة في كل الأزمان والأماكن. ولكن عدد رجال الشرطة في بغداد، في بداية

---

٢٤٠. الفرج بعد الشدة، ٣٢٦/٢. زيدان، تاريخ التمدن الاسلامي، ١٤٥/٢. الرحموني، نظام الشرطة، ص ٢٣١.

٢٤١. المقتبس (تحقيق الحجي)، ص ٨١. وانظر: خلاف، صاحب الشرطة، ص ٦٩.

٢٤٢. عريب، الصلة، ص ١١٤.

٢٤٣. الطبري، تاريخ ٩٦/٨. الخطيب البغدادي، الحافظ أبو بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣ هـ/ ١٠٧١م) **تاريخ بغداد او مدينة السلام**، دار الكتاب العربي، بيروت ٢٥٨/٧.

٢٤٤. الثعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن اسماعيل (٣٥٠هـ/٩٦١م ــ ٤٢٩هـ/١٠٣٧م) لطائف المعارف، تحقيق ابراهيم الابياري، وحسن كامل الصيرفي، دار احياء الكتب العربية ــ عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ص ٢٢.

٢٤٥. فهمي عبد الرزاق سعد، **العامة في بغداد في القرنين الثالث والرابع الهجريين**، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت ١٩٨٣، ص ٢٠٠. سيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا: فهمي عبد الرزاق، العامة في بغداد.

٢٤٦. المرجع السابق، ص ٢٠١.

٢٤٧. اليعقوبي، البلدان، ص ٢٤٣ ــ ٢٥٤.

القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي، كان كبيراً جداً اذ يذكر التنوخي أن عددهم كان سبعة آلاف فارس(٢٤٨). و يمثل هذا العدد كل من هم في رسم أصحاب الشرط وجميع الأصناف المرتبطة بالشرطة كأصحاب الأرباع والأعوان والسجانين وأصحاب الطوف والماصرين ومن في جملتهم من الفرسان ومن الرجالة الموكولين بأبواب المدينة(٢٤٩).

اضطراب الأمن وتدهور نظام الشرطة :

لما ضعفت مؤسسة الخلافة وساد أرجاء العالم الاسلامي الانقسامات والفوضى والاضطراب، وسيطر الفرس والأتراك ابتداء من القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، نقم البغداديون على الأعاجم، و يعبر طارق بن آثال الطائي عن ذلك بقوله (٢٥٠) :

أعطاهم الله أموالا ومنزلة من الملوك بلا عقل ولا دين

وقد أفرزت هذه الأحوال في بغداد بخاصة و باقي الولايات بعامة، طبقة ساخطة من العامة راحت تسطو على كل ما تغفل عنه عيون الأثرياء(٢٥١) وكثرت هجمات العيارين والشطار على الشرط (ممثلي السلطة)، وعلى دور المتنفذين والمثرين في العهد البويهي في بداية القرن الرابع الهجري (٢٥٢). وفي فتنة سنة ٤٤٣هـ، اضطر الخليفة أن يستنجد لأول مرة بالعيارين(٢٥٣) في بغداد من أجل اخماد هذه الفتنة، بعد أن انخرقت هيبة الخلافة وعظم انحلال أمر السلطة بالكلية، مما جعل صاحب شرطة بغداد يستعفي من ولاية الشرطة (٢٥٤).

ومن مظاهر انحلال السلطة في القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي، أن أصحاب الولايات أصبحوا يباشرون ولاياتهم عن طريق خلفائهم، دون أن يباشروا ذلك بأنفسهم(٢٥٥)،

---

٢٤٨. نشوار المحاضرة، ١٨٢/٨.

٢٤٩. الصابي، الوزراء، ص ٢٠، الحياري، الدواوين، ص ٣٨.

٢٥٠. الحافظ، ابو عثمان عمرو بن بحر (١٥٠هـ/٧٦٧م ــ ٢٥٥هـ/٨٦٨م)، **رسائل الجاحظ**، تحقيق عبد السلام هارون، ٢ج، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٦٤، ٢٥١/٢ ــ ٢٥٢. وسيشار اليه عند وروده فيما بعد هكذا : الجاحظ، رسائل. فهمي عبد الرزاق، العامة في بغداد، حا : ٤ ص ٥١.

٢٥١. ابراهيم الفحام، الشرطة، ص ٣٧.

٢٥٢. الدوري، عبد العزيز، **مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي**، دار الطليعة ببيروت، ط ٤، ١٩٨٢م، ص ٩١.

٢٥٣. النجار، محمد رجب، **حكايات الشطار والعيارين في التراث العربي**، عالم المعرفة، عدد ٤٥، شوال/ ذو القعدة ١٤٠١هـ/ سبتمبر/ أيلول، ١٩٨١م، ص ٦٧.

٢٥٤. ابن الاثير، الكامل، ٥٩٣/٩ ــ ٥٩٨. النجوم الزاهرة، ٥٠/٥.

٢٥٥. ابن الجوزي، المنتظم ٦٥/٥، النجوم الزاهرة، ٣٣٦/١، ٣٤٦/١. الكندي، الولاة والقضاة، ص ١٢٢. مسكويه، تجارب الأمم ٦٩/١.

كما أن بعض هذه المناصب أصبح يؤخذ بالضمان، ففي سنة (٣٥٠هـ/ ٩٦١).. في خلافة المطيع والسلطان معز الدولة البو يهي ـ ضمن معز الدولة قضاء القضاة الى أبي العباس بن عبدالله بن الحسن بن أبي الشوارب في بغداد، مقابل مايتي ألف درهم يؤديها كل سنة. وهو أول من ضمن القضاء ولم يسمع بذلك من قبل. ثم ضمنت بعده الحسبة والشرطة في بغداد(٢٥٦).

وفي سنة (٣٠٧هـ/٩١٩) تقلد نجح الطولوني الشرطة في بغداد، فكثرت الجراحات والفتن، واستلان اللصوص والجراحون جانب نجح، وتفاقم الأمر وسقطت هيبة الشرطة، لدرجة أن العيارين كانوا يقولون: «اخرج ولا تبالي ما دام نجح والي» (٢٥٧).

وأمام هذه الأوضاع لجأ كل واحد من رجال الدولة أو المتنفذين فيها، الى اقتناء الغلمان لحراسته وحراسة بيته وأمواله، فكان أحدهم يخرج و بين يديه غلمانه (٢٥٨).

هكذا آل أمر الادارة في الدولة العباسية، عندما خرج رجالها على القواعد والأسس التي كانت تحكم الولايات الاسلامية، وتحقق مقاصد الشريعة الاسلامية التي بها كفالة مصالح الناس في الدنيا والآخرة.

٢٥٦. ابن الاثير، الكامل، ٥٣٦/٨، (سنة ٣٥٠هـ).

٢٥٧. مسكو يه، تجارب الأمم، ٦٩/١ (سنة ٣٠٧هـ).

٢٥٨. المرجع السابق، ٧٣/١.

ملحق (١)

جدول يبين أسماء أصحاب الشرط في العصر العباسي ـ في العراق ـ إعتماداً على المصادر المبينة ازاء كل اسم، ويعطي الجدول صورة عن وراثة المنصب بالاضافة إلى جمع أكثر من وظيفة، ومعلومات أخرى في البحث. وقد أورد الرحموني في كتابه (ص ٣١٧ ـ ٣٥٥) جداول لأصحاب الشرط أيضاً فليرجع اليه من أراد الاستزادة

الخليفة	العاصمة	اسم صاحب الشرطة	المصـــــــادر
أبو العباس السفاح (١٣٢ ـ ١٣٦هـ)	الأنبار	موسى بن كعب (أحد النقباء)	ابن الأثير ٥/٤٥٣ (ذكر الطبري ٧/٤٦٤ أن السفاح وجه موسى بن كعب إلى الهند لقتال منصور بن جمهور واستخلف مكانه على الشـرط المسيّب بن زهـير).
		عبدالجبار بن عبدالرحمن الأزدي	المحبر ٣٧٤، الطبري ٧/٤٦٢، اليعقوبي ٣/١٠١، خليفة بن خياط ٢/٤٤٠.
أبو جعفر المنصور (١٣٦ ـ ١٥٨ هـ)	الهاشمية	عبدالجبار بن عبدالرحمن	المحبر ٣٧٤، (اليعقوبي ٣/١١٠، ولّاه خراسان واستخلف على الشرطة أخاه عمر بن عبدالرحمن، بن خياط ٣/٤٦٦، شرط أبي جعفر، عبدالجبار بن عبدالرحمن الأزدي ثم المسيّب بن زهير ثم ضم اليه الحربة حتى مات أبوجعفر)، الطبري ٧/٤٦٢.
		عمر بن عبدالرحمن (أخو عبدالجبار)	المحبر ٣٧٤، اليعقوبي ٣/١١٠ (الطبري ٨/١١٥ وقيل كان موسى بن كعب).
	بغداد	موسى بن كعب التميمي	(المحبر ٣٧٤، بقي فيها حتى مات)، اليعقوبي ٢/١١١.
		المسيب بن زهير	المحبر ٣٧٤، المعارف لابن قتيبة ٤١٣.
		حمزة بن مالك الخزاعي	(المحبر ٣٧٤، جعله على الحربة ثم تولى المسيّب الشرطة والحربة حتى مات المنصور).
المهدي (١٥٨ ـ ١٦٩)	بغداد	نصر بن مالك الخزاعي	المحبر ٣٧٤، ابن خياط ٢/٤٧٤. اليعقوبي ٣/١٣٩. (ذكر ابن الأثير ٦/١٢٤ في حوادث سنة ١٧٥هـ وفاة المسيّب بن زهير وقال: وكان على شـرط المنصور والمهدي).
		حمزة بن مالك الخزاعي	المحبر ٣٧٤، ابن خياط ٢/٤٧٤. اليعقوبي ٢/١٣٩.
		عبدالله بن مالك الخزاعي	المصادر السابقة + الطبري ٨/١٨٦.
الهادي (١٦٩ ـ ١٧٠)	بغداد	عبدالله بن مالك	المحبر ٣٧٥، ابن خياط ٢/٤٨٠، (عند اليعقوبي ٢/١٤٤ عبد الله بن خازم التميمي ثم عزله وولّى عبد الله بن مالك وكذلك عند الطبري ٨/١٨٩)
هارون الرشيد (١٧٠ ـ ١٩٣)	بغداد	القاسم بن نصر	المحبر ٣٧٥، اليعقوبي ٣/١٦٦ (عند ابن خياط ٢/٥٠١: خزيمة بن خـازم ثم المسيّب بن زهير ثم عبدالله بن مالك، وفي رواية عن أبي الحسن: مات موسى وعلى شرطه عبدالله بن مالك فأقره هارون، ثم عزله وولى وهب بن إبراهيم وسمّاه وهب بن عثمان، وطرح اسم إبراهيم، مات هارون وهو على شرطـه).
		خزيمة بن خازم	المحبر ٣٧٥، اليعقوبي ٣/١٦٦.

(٢)

		المسيّب بن زهير	المحبر ٣٧٥ ، اليعقوبي ١٦٦/٣ .
		عبدالله بن خازم	المحبر ٣٧٥ ، (عند اليعقوبي عبدالله بن مالك) .
		خزيمة بن خازم	المحبر ٣٧٥ .
		علي بن الحجاج	المحبر ٣٧٥ ، (عند اليعقوبي علي بن الجراح الخزاعي ثم عبدالله بن مالك ثم هرثمه بن أعين) .
		إبراهيم بن عثمان بن نهيك	المحبر ٣٧٥
		وهب بن إبراهيم	المحبر ٣٧٥ .
		ابن الشخير	المحبر ٣٧٥ ، (حتى مات الرشيد) .
الأمين ١٩٣ ـ ١٩٨	بغداد	محمد بن المسيّب	المحبر ٣٧٥ ، المعارف ٤١٣ (عند ابن خياط : عبدالله بن خازم ، ثم محمد بن حمزة بن مالك ، ثم عبدالله بن خازم) وعند اليعقوبي ١٧١/٣ علي بن عيسى بن ماهان ثم محمد بن المسيّب ثم محمد بن حمزة بن مالك ثم عبدالله بن خازم.
		السنديّ بن شاهك	المحبر ٣٧٥ .
		محمد بن عيسى بن نهيك	الطبري ٣٨٧/٨ .
		محمد بن حمزة بن مالك	المحبر ٣٧٥ .
		عبدالله بن خازم	المحبر ٣٧٥ .
المأمون ١٩٨ ـ ٢١٨هـ	بغداد	العباس بن المسيّب	المحبر ٣٧٥ ، اليعقوبي ٢٠٤/٣ ، الطبري ٣٧١/٨ .
		أبو خالد البازيار	المحبر ٣٧٥ .
		طاهر بن الحسين	المحبر ٣٧٥ ، اليعقوبي ٢٠٤/٣ .
		عبدالله بن طاهر بن الحسين	المحبر ٣٧٦ ، اليعقوبي ٢٠٤/٣ .
		اسحاق بن إبراهيم بن مصعب	المحبر ٣٧٦ ، اليعقوبي ٢٠٤/٣ (تولى في البداية خلافة عبدالله ثم خلافة ابنه طاهر) .
		محمد بن إبراهيم بن مصعب	المحبر ٣٧٦ .
المعتصم ٢١٨ ـ ٢٢٧هـ	بغداد	اسحاق بن إبراهيم	(المحبر ٣٧٦ ، أقره على خلافة عبدالله بن طاهر، ثم مات عبدالله بن طاهر فولى مكانه طاهر بن عبدالله وبقي اسحاق خليفته، وكان محمد بن إبراهيم صاحب شرطه بالعسكر حتى مات المعتصم) . (ابن الأثير ٢١/٧ وكان اسحـــاق بن إبراهيم صاحب الشرطة غائباً عن بغداد وخليفته أخوه محمد بن إبراهيم) .
الواثق ٢٢٧ ـ ٢٣٢هـ	بغداد	اسحاق بن إبراهيم	المحبر ٣٧٦ (وخليفته محمد بن إبراهيم) اليعقوبي ٢١٦/٣ (وعند الطبري ٥٩٢/٨ وفي هذه السنة (أي ٢٠٦هـ) ولّى عبدالله بن طاهر اسحـــاق بن إبراهيم الجسرين، وجعله خليفته على ما كان طاهر أبوه استخلفه فيه من الشرط وأعمال بغداد، وذلك حين شخص إلى الرّقة لحرب نصر بن شبث) .
		محمد بن اسحاق بن إبراهيم	(المحبر ٣٧٦ وبقي خليفة أبيه حتى مات الواثق) .

(٣)

المتوكل (٢٣٢ ـ ٢٤٧هـ)	بغداد	اسحاق بن إبراهيم (خليفة لطاهر بن عبدالله بن طاهر)	المحبر ٣٧٦. اليعقوبي ٣/٢٢٥.
		محمد بن اسحاق	(المحبر ٣٧٦. خليفة لأبيه حتى مات اسحاق).
		محمد بن اسحاق	المحبر ٣٧٦. اليعقوبي ٣/٢٢٥.
	سر من رأى	عبدالله بن اسحاق	المحبر ٣٧٦.
	بغداد	محمد بن عبدالله بن طاهر	(المحبر ٣٧٦، خليفة أخيه طاهر بن عبدالله). اليعقوبي ٣/٢٢٥ (وعند ابن الأثير ٧/٦٥ في حوادث ٣٢٧هـ ولي محمد بن عبدالله الحربة والشرطة وخلافة المتوكل ببغداد).
المنتصر (٢٤٧ ـ ٢٤٨هـ)	بغداد	محمد بن عبدالله بن طاهر	ذكر الطبري ٩/١١١ أنه مات سنة ٢٢٦هـ ثم عاد في ص ١٨٨ حوادث سنة ٢٣٧ فقال : وفي هذه السنة قدم محمد بن عبدالله بن طاهر من خراسان لثمان بقين من شهر ربيع الأخر، فولي الشرطة والجزية وأعمال السواد وخلافة أمير المؤمنين بمدينة السلام، ثم صار إلى بغداد وفي ص ٢٥٨ سنة ٢٤٨هـ عقد المستعين لابنه محمد بن طاهر بن عبدالله بن طاهر على خراسان، ولمحمد بن عبدالله على العراق، وجعل اليه الحرمين والشرطة ومعاون السواد برأسه وأفرده به. ١٠/١١ حوادث سنة ٢٧٣هـ. * منذ خلافة المنتصر دخلت الخلافة ومؤسساتها الادارية فترة من الفوضى والاضطراب جعل من الصعب تتبع سير خطط الدولة وبخاصة المؤسسات الأمنية.
المستعين (٢٤٨ ـ ٢٥٢هـ)	بغداد	محمد بن عبدالله بن طاهر	(ابن الأثير ٧/١١٨ وجعل اليه الحرمين والشرطة ومعاون السواد، وأفرده به).
المعتز (٢٥٢ ـ ٢٥٥هـ)	بغداد	سعيد بن صالح	الطبري ٩/٢٨٧.
المهتدي (٢٥٥ ـ ٢٥٦هـ)	بغداد	سليمان بن عبدالله بن طاهر	الطبري ٩/٣٨٦ (بغداد والسواد).
		أحمد بن جميل	الطبري ٩/٤٥٨ (صاحب المعونة).
المعتمد (٢٥٦ ـ ٢٧٩هـ)		عبيد الله بن طاهر	(الطبري ٩/٥٤٩ خليفة عمرو بن الليث على الشرطة في بغداد وسامرا).
		عمرو بن الليث الصفّار	الطبري ٩/٥٤٩. ابن الأثير ٧/٣٢٦. ابن الجوزي، المنتظم ٥/٩٩. النجوم الزاهرة ٣/٧٤.
المعتضد (٢٧٩ ـ ٢٨٩هـ)	بغداد	بدر مولى المعتضد	الطبري ١٠/٢٢ (واستخلف محمد بن غانم بن الشاه على الجانب الشرقي وعيسى النوشري على الجانب الغربي. ابن الأثير ٧/٤٤٣ (استخلف محمد ابن غانم بن الشاه على الجانب الشرقي).
		سعيد بن يسكين	الطبري ١/٥٣ (صاحب الشرطة في الجانب الشرقي).

(٤)

المكتفي (٢٨٩ـ ٢٩٥)	بغداد	أحمد بن محمد الواثقي	الطبري ١٠/١١٣ .
		محمد بن عمرويه	الطبري ، الصلة ص ١٣ ، ٢٧ .
المقتدر (٢٩٥ ـ ٣٢٠)	بغداد	محمد بن عمرويه	غريب ، الصلة ٢٧ ـ ٢٨ . مسكوية تجارب الأمم ١/ ٤ ، ٧ .
		مؤنس الخادم	الصلة ٣٣ .
		بدر الشرابي	الصلة ٤٦ على الجانب الشرقي .
		اسحاق الاشروسني	الصلة ٤٦ على الجانب الغربي .
		جابر بن أسلم	الصلة ٥٢ على الجانب الشرقي .
		يمن الطولوني	الصلة ٦٠ ٤ .
		نزار بن محمد	الصلة ٦٠ (ابن الأثير ٨/١١٣ في هذه السنة (٣٠٦هـ) عزل نزار عن شرطة بغداد وجعل فيها نجح الطولوني) . تجارب الأمم ١/ ٥٤ ، ٦٩١ .
		محمد بن عبد الصمد	الهمذاني، التكملة ٢٢١ . تجارب الأمم ١/ ٨١ .
		نازوك المعتضدي	الصلة ٩٥ (ابن الأثير ٨/ ١٣٧ وفيها أي سنة ٣١٠هـ) قلّد نازوك الشرطة ببغداد . تجارب الأمم ١/ ٨٣، ١١٠ ، ١٢١ ، ١٤٩، ١٧٩، ١٨٧ .
		ابنا رائق	التكملة ٢٦٤ (ابن الأثير ٨/ ٢٢٣ وفيها (أي سنة ٣١٨هـ) صرف ابنا رائق عن الشرطة وقلّدها أبو بكر محمد بن ياقوت) . تجارب الأمم ١/ ٢٠٢ .
		سرور مولى المقتدر	الصلة ١٣٧ سنة ٣١٩هـ صرف ابن ياقوت عن الشرطة ، وردّ امرها بالجانب الشرقي إلى أحمد بن خاقان وبالجانب الغربي إلى سرور بن المقتدر .
القاهر (٣٢٠ـ ٣٢٢هـ)	بغداد	أحمد بن خاقان	الصلة ١٥٤ . ابن الأثير ٨/ ٢٦٠ . تجارب الأمم ١/ ٢٦٦ .
		يمن الأعور	الصلة ١٥٥ .
		محمد بن ياقوت	تجارب الأمم ١/ ٢٠٩ . ابن الأثير ٨/ ٢٨١ .
الراضي (٣٢٢ـ ٣٢٩هـ)	بغداد	بدر الخرشني	التكملة ٢٨٥ . تجارب الأمم ١/ ٣٣٨ . العيون والحدائق ق ٢ ص ٣٧ . ابن الأثير ٨/ ٢٨٣ .
		لؤلؤ (صاحب الشرطة)	ابن الأثير ٨/ ٣٢٩ . العيون والحدائق ج ٤ ق ٢ ص ٣٨ . تجارب الأمم ١/ ٣٥٨ .
			* لما سيطر البريدي على بغداد سنة ٣٣٠هـ قلّد ابو الوفاء توزون الشرطة ببغداد في الجانب الشرقي ونوشتكين الشرطة في الجانب الغربي . العيون والحدائق . ج ٤ ق ٢ ص ١١١ . وفي نفس المصدر ص ٤٧ قلّد محمد بن رائق سنة ٣٢٥هـ أبا الحسين بحكم الشرطة بمدينة السلام ـ في الصراع بين البريدي وابن رائق على إمرة الامراء ـ وفي نفس المصدر سنة ٣٢٧هـ ص ٧٦ «وردّ ابن رائق إلى الشرطة ابن يزداد» .
		محمد بن بدر الشرابي	العيون ج ٤ ق ٢ ص ٦٩ .
		بشرى (غلام الراضي)	العيون ج ٤ ق ٢ ص ٧٨ .
		محمد بن ينال الترجمان	الصولي ، كتاب الأوراق «أخبار الراضي» ص ١٨٣ ـ ١٨٤» .

(٥)

المتقي (٣٢٩-٣٣٣هـ)	بغداد	محمد بن ينال الترجمان	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ . تجارب الأمم ٢ /١٢، ١٤ .
		أحمد بن خاقان	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ . تجارب الأمم ٢ /١٤ .
		لولوغلام المتهشّم	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ . تجارب الأمم ٢ /٢٠ .
		ثورتكين	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ .
		توزون	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ . تجارب الأمم ٢ /٢٨ .
		اسكورج	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ . تجارب الأمم ٢ /٥٤ .
		أبو بكر النقيب	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٥١ .
المستكفي (٣٣٣-٣٣٤هـ)		أحمد بن جعفر النقيب	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٧٤ . (وفي عهده استولى الديلم على بغداد، وازداد أمر الخلافة إدباراً، ولم يبق لهم من الأمر شيء البتة . . ابن الأثير ٨/٤٥٢).
		موسى بن عمران اصفهادر	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٧٤ .
		سعيد بن خفيف السمرقندي	العيون ج ٤ ق ٢ ص ١٧٤ .
المطيع لله (٣٣٤-٣٦٣هـ)		الأبرعاجي	ابن الأثير ٨/٥٠٩ .
		بكبيك (نقيب الاتراك)	ابن الأثير ٨/٥٠٩ . (ازدادت الفوضى والفتن في بغداد وسائر بلاد الخلافة حتى تعددت السلطات المتخاصمة داخل بغداد أحياناً، مما يجعل أمر تتبع أصحاب الشرط في بغداد صعبا، أمّا الاشارات المتقطعة لبعضهم ولمجالس الشرطة فقد أتى البحث على ذكرها) .